الباب الأول

مسائل تتعلق بالصحبة

الفصل الأول : من هو الصحابي؟

الفصل الثاني : تعداد الصحابة وطبقاتهم .

الفصل الثالث : عدالة الصحابة .

الفصل الرابع : محاولة بعضهم التقليل من أهمية الصحابة .

الفصل الأول

تعريفات (من هو الصحابي؟)

البحث الأول : الصحابي لغةً :

قال العلامة أبو الفضل محمد بن مكرم ابن منظور (ت ٧١١هـ) :

صحب : صَحبَه يصحبُه صُحبة ، بالضم ، وصحابة ، بالفتح ، وصاحبه : عاشره ، والصّحْب : جمع الصاحب مثل راكب وركب ، والأصحاب : جماعة الصّحْب مثل فرخ وأفراخ ، والصاحب : المعاشر ، والجمع : أصحاب . وأصاحيب . وصحبان ، مثل : شابّ وشُبّان ، وصِحَابِ مثل جائع وجياع .

وقال الجوهري : الصَّحابة . بالفتح : الأصحاب . وهو في الأصل مصدر ، وجمع الأصْحاب أصاحيب . وأما الصُّحبة والصَّحْب فاسمان للجمع . وقال الأخفش : الصَّحب جمع .

والصُّحْبَةُ مصدر قولك : صَحبَ يَصحبُ صُحبةً ، وقالوا في النساء : هنَّ صواحبُ يوسف . وحكىٰ الفارسي عن أبي الحسن : هنّ صواحبات يوسف .

واصطحب الرجلان ، وتصاحبا ، واصطحب القوم : صحب

بعضهم بعضاً ، وأصله اصْتَحَبَ . وأصحَبَ : بلغ ابنه مبلغ الرجال ، فصار مثله ، فكأنه صاحب .

واستصحب الرجل : دعاه إلى الصُّحبة ، وأصحَب الرجلَ واصطحبه : حفظه ، وفي الحديث : « اللهم اصْحَبْنا بصُحبةٍ واقلبنا بذمة » أي احفظنا بحفظك في سفرنا ، وأرجعنا بأمانتك وعهدك إلى بلدنا[1] .

وهكذا ، فالصاحب مشتق من الصحبة ، وهي في اللغة لها معان كلها تدور حول الملازمة والانقياد ، مثال ذلك قولهم : استصحبت الكتاب : حملته صحبتي ، واستصحبه : دعاه إلى الصحبة ولازمه ، وأصحب البعير والدابة : انقادا .

والصحابي : منسوب إلى الصحابة . كالأنصاري منسوب إلى الأنصار .

ومؤنث صاحب : صاحبة ، وتجمع على صواحب ، أو صواحبات . أو صاحبات[2] .

وأما من ناحية العُرف :

فقال الجرجاني (ت٨١٦هـ) : هو من رأى النبي ﷺ وطالت صحبته معه . وإن لم يرو عنه ، وقيل : وإن لم تطل[3] .

وقال العلامة ابن الأثير الجزري (ت ٦٠٦هـ) : لكن العرف يخصص الاسم بمن كثرت صحبته ، ولا حدّ لتلك الكثرة بتقدير ، بل

---

(١) لسان العرب ـ باختصار وتصرّف ـ : ١/ ٥٢٠ .

(٢) تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي : ١/ ٣٣٣ ، القاموس المحيط : ١/ ١٨٧ .

(٣) التعريفات : ١٧٣ .

بتقريب ، وقيل : هو من اجتمع فيه أمران ، أحدهما : هذا ، والآخر : أن تكون صحبته طالت معه على سبيل الأخذ عنه ، والاتباع له ، لأن من أطال مجالسة العالم لا على سبيل الاستفادة والاتباع له ، لا يدخل في زمرة أصحابه[1] .

البحث الثاني : الصحابي اصطلاحاً :

اعتمد أهل الحديث على التعريف اللغوي العام للصحابي ، بينما اعتمد أهل الفقه والأصول على المعنى العرفي للصحابي ، ولكل فريق أدلته في ذلك :

فعرّف أهل الحديث الصحابي بما يلي :

قال العلامة ابن كثير (ت٧٧٤هـ) :

الصحابي : من رأى رسول الله ﷺ في حال إسلام الرائي ، وإن لم تَطُلْ صحبته له ، وإن لم يرو عنه شيئاً[2] .

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله : إن الصحابي هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ، ومات على الإسلام ، وإن تخلّل ذلك ردّة[3] .

ولعلّ التعريف الجامع للصحابي هو : من لقي النبي ﷺ ، يقظة ، مؤمناً به ، بعد بعثته ، حال حياته ، ومات على الإيمان .

وهذا يعني أنه التقى بالنبي ﷺ سواءً طالت مجالسته كالخلفاء

---

(١) من مقدمة جامع الأصول : ١/ ١٣٤ ، وللتوسع يراجع :
الإحكام في أصول الأحكام للآمدي : ١/ ٢٧٦ ، والمستصفى للغزالي : ١٩٠ .

(٢) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث : ٢/ ٤٩١ .

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة : ١/ ٧ .

الراشدين ، أو قصرت مثل الوفود التي كانت تأتيه ، أو الأعراب الذين شهدوا معه حجة الوداع فقط ، أو من غزا مع النبي ﷺ ولو غزوة واحدة كخبيب بن عدي .

ويدخل في ذلك : الذكور والإناث ، والبالغون المميزون : كالحسن والحسين رضي الله عنهم جميعاً ، بل حتى غير المميزين من صغار الصحابة كمحمد بن أبي بكر الصديق الذي ولد قبل وفاة النبي ﷺ بثلاثة أشهر وأيام .

ويدخل في ذلك الجن ـ كما رجّح ذلك ابن حجر[1] ، لكن اختلف أهل الحديث في مسألة صحبة الملائكة فذهب الإمام السيوطي ، والسبكي ، وابن كثير إلى إثبات صحبتهم ، بينما ذهب الكرماني والحليمي والنسفي والرازي إلى عدم إثبات صحبة الملائكة .

ولا يدخل في الصحابة مثلاً أصحمة النجاشي : لأنه لم يلق النبي ﷺ .

ولا يدخل في ذلك أيضاً من رآه في المنام أيضاً .

كذلك فكل من لقي النبي ﷺ ولم يؤمن به فلا يعد صحابياً ، كأبي جهل وأبي لهب .

وكذلك فمن لقي النبي ﷺ قبل بعثته كزيد بن عمرو بن نفيل وبَحِيرى الراهب فلا يدخل في مفهوم الصحبة ولو آمن به وقتئذٍ .

ومن رأى النبي ﷺ بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى لا يعدّ أيضاً ـ على الأرجح ـ من جماعة الصحابة :

---

(١) فتح الباري : ٤/٧ ، وللتوسع يراجع : المحلى لابن حزم : ٣٦٥/٩ ، وشرح الزرقاني على المواهب اللدنية : ٢٨/٧ .

وفي ذلك كله شروحات كثيرة وتشعبات ، وقد تحدث عنها الكتاب السابقون بإسهاب[1] .

وأما أهل الفقه والأصول فزادوا على أهل الحديث في تعريف الصحابي :

(وطالت صحبته ، وكثر لقاؤه به ، على سبيل التبع له ، والأخذ عنه ، وإن لم يرو عنه شيئاً) لكنهم لم يتفقوا على المدة المطلوبة لتحصيل الصحبة :

فسعيد بن المسيب حددها بسنة فأكثر ، والإمام الشوكاني وغيره حددها بستة أشهر[2] والأرجح عندهم أنه لا ضرورة لكي يصبح صحابياً أن يرو عن النبي ﷺ أحاديثَ : وإلى هذا ذهب القاضي أبو يعلى الفراء ، والآمدي ، والسبكي ، وغيرهم[3] .

ولأهل الفقه والأصول أدلة جعلتهم يرجحون هذه الأشياء[4] .

---

(١) للتوسع في ذلك يراجع : الإحكام لابن حزم : ٢/٢٥٧ ، شرح الألفية للعراقي : ٣/٥ ، شرح الزرقاني على المواهب اللدنية : ٧/٢٧ ، المجموع للإمام النووي : ٣/٦ ، محاضرات في علوم الحديث للدكتور مصطفى التازي : ١/١٣٣ ، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي : ٣/٨٩ . أسد الغابة لابن الأثير : ٢/٢٦٧ . الروض الأنف للسهيلي : ٢/٣٠٤ ، الباعث الحثيث لابن كثير : ٢/٤٩٥ ، مقدمة ابن الصلاح : ١١٨ .

(٢) إرشاد الفحول للشوكاني : ٧٠ ، تيسير التحرير لأمير بادشاه الحسيني : ٣/٦٦ ، والأجوبة العراقية على الأسئلة اللاهورية لمحمود أفندي الآلوسي : ٩-١٠ ، مقدمة ابن الصلاح : ١٤٦ .

(٣) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي : ١/٢٧٥ ، جمع الجوامع للسبكي : ٢/١٧٩ ، مختصر المنتهى لابن الحاجب ٢٠/٦٧ .

(٤) للتوسع يراجع :

مقدمة ابن الصلاح : ١٤٦ ، الإحكام للآمدي : ١/٢٢٧ ، العدة في أصول =

وينتج عن هذا الخلاف بين أهل الحديث وأهل الفقه والأصول بعض الأمور ، ذكرها العلماء ، من ذلك ما قاله الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد الشهير بابن همام الدين (ت٨٦١هـ) :

ويبنى عليه ـ أي على الخلاف في مفهوم الصحابي ـ ثبوت عدالة غير الملازم وعدم ثبوتها ، فلا يحتاج إلى التزكية ، كما هو قول المحدثين وبعض الأصوليين ، أو يحتاج إلى التزكية ، كما هو قول جمهور الأصوليين[١] .

ومن ذلك ما قاله الشيخ محمد بن عبد الرحمن المحلاوي : ويترتب على هذا الخلاف : أن من استحق إطلاق اسم الصحابي عليه لا يبحث عن عدالته لما علم أن الصحابة كلهم عدول ، ومن شرط في الإطلاق شرطاً ـ كطول الصحبة ـ لا يطلب التعديل مع وجود الشرط ، ويطلبه مع عدمه[٢] .

* * *

= الفقه لأبي يعلى الفراء : ٣/ ٩٨٩ ، الباعث الحثيث لابن كثير : ١/ ١٨٠ ، شرح الزرقاني على المواهب اللدنية للقسطلاني : ٧/ ٢٤ ، إرشاد الفحول للشوكاني : ٧١ ، تيسير التحرير : ٣/ ٧٣ .

(١) التحرير في أصول الفقه : ٣/ ٦٧ .

(٢) تسهيل الوصول إلى علم الأصول : ١٦٨ .

الفصل الثاني

تعداد الصحابة

البحث الأول : في الطريق إلى معرفة كون الشخص صحابياً :

هناك خلاف في عبارات العلماء حول بيان معرفة طرق الصحبة ، حيث فصّل بعضهم ، بينما أجمل بعضهم الآخر ، لكن الأرجح هو ما رآه العلامة ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٣هـ) وذلك بقوله : (وذلك بأشياء ـ الطريق إلى معرفة كون الشخص صحابياً ـ :

أولها : أن يثبت بطريق التواتر أنه صحابي ، ثم بالاستفاضة والشهرة ، ثم بأن يُروى عن آحاد الصحابة أن فلاناً له صحبة مثلاً ، وكذا عن آحاد التابعين ، بناء على قبول التزكية من واحد ، وهو الراجح ، ثم بأن يقول هو إذا كان ثابت العدالة والمعاصرة : أنا صحابي .

أما الشرط الأول ـ وهو العدالة ـ فيجزم به الآمدي وغيره ، لأن قوله قبل أن تثبت عدالته : أنا صحابي ـ أو ما يقوم مقام ذلك ـ يلزم مِنْ قبول قوله إثباتُ عدالته ، لأن الصحابة كلّهم عدول ، فيصير بمنزلة قول القائل : أنا عدل ، وذلك لا يقبل .

وأما الشرط الثاني ـ وهو المعاصرة ـ فيعتبر بمضيّ مئة سنة وعشر

سنين من هجرة[1] النبي ﷺ . لقوله ﷺ في آخر عمره لأصحابه « أرأيتكم ليلتكم هذه ، فإن على رأس مئة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد » رواه البخاري ، ومسلم من حديث ابن عمر ، وزاد مسلم من حديث جابر أن ذلك كان قبل موته بشهر ، ولفظه : سمعت النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بشهر « أقسم بالله ، ما على الأرض من نفسٍ منفوسة اليوم يأتي عليها مئة سنة وهي حيّة يومئذٍ » .

ولهذه النكتة لم يُصدق الأئمة أحداً ادّعى الصحبة بعد الغاية المذكورة ، وقد ادّعاها جماعة فكذبوا ، وكان آخرهم (رَتَن الهندي)[2] ، لأن الظاهر كذبهم في دعواهم على ما قررته .

ثم من لم يعرف حالُه إلا من جهة نفسه ، فمقتضى كلام الآمدي الذي سبق ومَنْ تبعه ألا تثبت صحبته ، ونقل أبو الحسن بن القطان فيه الخلاف ورجّح عدم الثبوت .

وأما ابن عبد البر فيجزم بالقبول بناء على أن الظاهر سلامته من الجرح ، وقوى ذلك بتصرف أئمة الحديث في تخريجهم أحاديث هذا الضرب في مسانيدهم .

ولا ريب في انحطاط من هذا سبيله عمن مضى ، ومن صور هذا الضرب أن يقول التابعي : أخبرني فلان أنه سمع النبي ﷺ يقول ، سواء أسماه أم لا ، أما إذا قال أخبرني رجل ، مثلاً ، عن النبي ﷺ بكذا فثبوت الصحبة بذلك بعيد ، لاحتمال الإرسال ، ويحتمل التفقه بين أن

---

(١) لعل الأصح ـ والله العالم ـ من وفاة النبي ﷺ .

(٢) هو رتن بن كربال بن رتن التبرندي : كذاب ظهر في الهند ، بعد الستمئة ، فادّعىٰ الصحبة .

يكون القائل من كبار التابعين ، فيرجح القبول ، أو صغارهم فيرجح الرد ، ومع ذلك فلم يتوقف من صنّف في الصحابة في إخراج من هذا سبيله في كتبهم ، والله أعلم .

ضابط :

يستفاد من معرفته صُحبة جمعٍ كثير يُكتفى فيهم بوصف يتضمّنُ أنهم صحابة ، وهو مأخوذ من ثلاثة آثار :

الأول : أخرج ابن أبي شيبة من طريق قال : كانوا لا يؤمّرون في المغازي إلا الصحابة ، فمن تتبع الأخبار الواردة في الردّة والفتوح وجد من ذلك شيئاً كثيراً .

الثاني : أخرج الحاكم من حديث عبد الرحمن بن عوف قال : كان لا يولد لأحد مولود إلا أتى به النبي ﷺ فدعا له ، وهذا يؤخذ منه شيء كثير أيضاً .

الثالث : وأخرج ابن عبد البر من طريق قال : لم يبق بمكة والطائف أحد في سنة عشر إلا أسلم ، وشهد حجة الوداع ، هذا وهمْ في نفس الأمر عددٌ لا يحصون ، لكن يعرف الواحد منهم بوجود ما يقتضىٰ أنه كان في ذلك الوقت موجوداً ، فيلحق بالقسم الأول أو الثاني لحصول رؤيتهم بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وإن لم يرهم هو ، والله أعلم)[1] .

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة : ١/٩-١٠ ، وللتوسع يراجع :
مقدمة ابن الصلاح : ١٤٦ ، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي : ٣/٩٦ ، الباعث الحثيث لابن كثير : ١٩٠ ، إرشاد الفحول للشوكاني : ٧١ ، جمع الجوامع للسبكي : ٢/١٦٧ ، مسلم الثبوت في أصول الفقه مع شرح فواتح =

البحث الثاني : طبقات الصحابة وتعدادهم :

يرى علماء العربية أن الطبقة تعني المرتبة ، أو المساواة[1] .

بينما في مفهوم الاصطلاح الشرعي فتطلق على الجماعة الذين تشاركوا في السن ، أو تقاربوا فيها ، واشتركوا في الأخذ عن مشايخهم ، أو في وصف عام يشملهم ، وإنما سمّوا طبقة ، لأن لهم من رتبة السبق أو التوسط أو التأخر ما يحدد وصفهم ، ويعين مرتبتهم[2] .

وهناك خلاف بين العلماء في مسألة عدّ طبقات الصحابة :

فمنهم من عَدَّ الصحابة طبقة واحدة : كابن حبان ، ومنهم من عدَّ الصحابة خمس طبقات : كالإمام ابن سعد ، وغيره ، ومنهم من عدَّ الصحابة سبع عشرة طبقة ، كأبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي ، لكن الإمام الحاكم النيسابوري عدَّ الصحابة اثنتي عشرة طبقة ، وإلى هذا التقسيم ذهب غالبية العلماء ، وهو القول الراجح . وهذا هو تصنيفه للصحابة :

(إن الصحابة على مراتب :

أولهم : قوم أسلموا بمكة ، مثل : أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم رضي الله عنهم ، قال : ولا أعلم خلافاً بين أصحاب التواريخ أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أولهم إسلاماً ، وإنما اختلفوا في

= الرحموت لابن نظام الدين : للشيخ محب الله بن عبد الشكور : ٢/ ١٦١ .

(١) للتوسع : لسان العرب لابن منظور : ٢/ ٨ـ٩ ، القاموس المحيط للفيروز آبادي : ١/ ١٨٨ .

(٢) محاضرات في علوم الحديث للدكتور مصطفى التازي : ١/ ١٥٢ .

بلوغه ، والصحيح عند الجماعة أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أول من أسلم من الرجال البالغين بحديث عمرو بن عبسة أنه قال : يا رسول الله : من تبعك على هذا الأمر؟ قال : « حر وعبد ، وإذا معه أبو بكر وبلال »[1] .

والطبقة الثانية : أصحاب دار الندوة ، وذلك أن عمر رضي الله عنه لما أسلم وأظهر إسلامه ، حمل رسول الله ﷺ إلى دار الندوة ، فبايعه جماعة من أهل مكة[2] .

والطبقة الثالثة : المهاجرة إلى الحبشة .

والطبقة الرابعة : الذين بايعوا النبي ﷺ عند العقبة .

والطبقة الخامسة : أصحاب العقبة الثانية وأكثرهم من الأنصار .

والطبقة السادسة : أول المهاجرين الذين وصلوا إلى رسول الله ﷺ وهو بقباء ، قبل أن يدخلوا المدينة ، ويبني المسجد .

والطبقة السابعة : أهل بدر الذين قال رسول الله ﷺ فيهم : « لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم »[3] .

والطبقة الثامنة : المهاجرة ، الذين هاجروا بين بدر والحديبية .

والطبقة التاسعة : أهل بيعة الرضوان ، الذين أنزل الله تعالى فيهم : ﴿ ۞ لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح : ١٨] .

---

(١) صحيح مسلم : ١/ ٥٦٩ـ٥٧١ .

(٢) للتوسع في ذلك يراجع ، شرح العلامة الزرقاني على المواهب اللدنية للقسطلاني : ٧/ ٣٥ .

(٣) صحيح البخاري : ٢/ ١٧٠ـ ١٧١ .

وكانت بيعة الرضوان بالحديبية . لما صُدَّ رسول الله ﷺ عن العمرة ، وصالح كفار قريش على أن يعتمر في العام المقبل .

والطبقة العاشرة : المهاجرة بين الحديبية والفتح .

والطبقة الحادية عشرة : هم الذين أسلموا يوم الفتح ، وهم جماعة من قريش ، منهم من أسلم طائعاً ، ومنهم من اتقى السيف ، ثم تغير ، والله أعلم بما أضمروا واعتقدوا .

الطبقة الثانية عشرة : صبيان وأطفال رأوا رسول الله ﷺ يوم الفتح ، وفي حجة الوداع وغيرها ، وعدادهم في الصحابة)[1] .

وأما عدد الصحابة الكرام رضي الله عنهم جميعاً فليس هناك دليل قاطع على ضبط أعدادهم برقم معين ، لكن ما يذكر من بعض الأعداد ليس إلا من باب أنهم كانوا محصورين في مكان ما ، أو زمان ما .

ولذلك نجد روايات عديدة مختلفة في هذا المجال ، من ذلك ما ذكره العراقي عن أبي موسى المديني بسنده إلى أبي زرعة الرازي قال :

توفي النبي ﷺ ومن رآه وسمع منه زيادة على مئة ألف إنسان من رجل وامرأة . وكل قد روى عنه سماعاً أو رؤية[2] .

وقال العلامة القسطلاني : وأما عدة أصحابه ﷺ فمن رام حصر ذلك رام أمراً بعيداً ، ولا يعلم حقيقة ذلك إلا الله تعالى ، لكثرة من أسلم من أول البعثة إلى أن مات النبي ﷺ ، وتفرقهم في البلدان والنوادي .

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري : ٢٢ـ٢٣ .
(٢) التقييد والإيضاح : ٣٠٥ .

وقد روى البخاري أن كعب بن مالك قال في قصة تخلفه عن غزوة تبوك : وأصحاب رسول الله ﷺ كثير لا يجمعهم كتاب حافظ يعني : الديوان[1] .

وتحدث العلماء في ذلك كثيراً ، فمما قالوه في هذا الصدد : إن عدد من سافر معه ﷺ عام الفتح لمكة عشرة آلاف من المقاتلة ، وسار معه إلى حنين اثنا عشر ألفاً ، وإلى حجة الوداع مئة ألف وأربعة عشر ألفاً ، وقيل تسعون ألفاً ، وإلى تبوك ثلاثون ألفاً ، وروي أنه قبض عن مئة ألف وأربعة وعشرين ألفاً من رجل وامرأة .

وروي عن الشافعي رحمه الله قوله : قبض رسول الله ﷺ عن ستين ألفاً ، ثلاثون ألفاً بالمدينة وثلاثون ألفاً في قبائل العرب وغيرها .

وروي عن أحمد بن حنبل رضي الله عنه قوله: قبض وقد صلى خلفه ثلاثون ألف رجل .

وروي عن مالك رحمه الله قوله : مات وبالمدينة من الصحابة عشرة آلاف[2] واختلف الصحابة رضي الله عنهم في الرواية للأحاديث النبوية ، وعدّ العلماء ـ كالإمام أحمد وابن كثير والسخاوي ـ أن من روى ألف حديث فأكثر فهو من المكثرين في ذلك .

وذكر العلماء أن الصحابة الذين تجاوزت رواياتهم للأحاديث الألف هم : أبو هريرة ، وعبد الله بن عمر بن الخطاب ، وأنس بن مالك ، وعائشة بنت أبي بكر ، وعبد الله بن عباس ، وجابر بن عبد الله ، وأبو سعيد الخدري ، وقد نظم هؤلاء السبعة بعضهم بقوله :

---

(١) المواهب اللدنية : ٧/ ٣٦ ، والحديث في صحيح البخاري : ٣/ ٨٧ .

(٢) للتوسع يراجع : فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي : ٣/ ١١٣ ، إحياء علوم الدين للغزالي : ١/ ٣٧٤ ، مقدمة ابن الصلاح : ١٤٨ .

سبع من الصحب فوق الألف قد نقلوا من الحديث عن المختار خير مُضَرْ
أبــو هــريــرة سعــد جــابــر أنــس صدّيقةٌ وابن عباس كذا ابن عمر[1]

وأما أكثر الصحابة فتيا :

أي بعد انتقال النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى فزادوا على المئة رجل وامرأة ، لكن المكثرين للفتيا منهم سبعة وهم :

عمر بن الخطاب ، وعلي بن أبي طالب ، وعائشة أم المؤمنين ، وعبد الله بن مسعود ، وزيد بن ثابت ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم[2] .

وهكذا خرج الصحابة ـ بعضهم ـ من المدينة المنورة وتوزعوا بين الأمصار ، ومع كل ذلك فقد ضبط لنا العلماء الكثير عنهم . فكان من ذلك مثلاً :

١ـ من استقر بمكة المكرمة ومات بها : عبد الله بن الزبير ، وعثمان بن طلحة ، وعياش بن ربيعة ، والسائب بن عثمان بن مظعون ، والمسور بن مخرمة .

٢ـ من استقر بالبصرة ومات بها : كعمران بن الحصين ، وعبد الله بن مغفل المزني ، وسمرة بن جندب ، وهشام بن عامر ، وأنس بن مالك .

٣ـ من استقر بالكوفة ومات بها : كعلي بن أبي طالب ، وخباب بن

---

(١) جوامع السيرة للإمام ابن حزم : ٢٧٥ .
(٢) فتح المغيث للسخاوي : ١٠٨/٣ ، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم : ٨٦٩/٥ .

الأرت ، وأبو موسى الأشعري ، وقرظة بن كعب الأنصاري ، وأبو مسعود الأنصاري .

٤ـ من استقر بمصر ومات بها : كعمرو بن العاص وابنه عبد الله ، ومسلمة بن مخلد ، وعقبة بن عامر بن عبس .

٥ـ من استقر بالشام ومات بها : أبو الدرداء ، ومعاذ بن جبل ، وبلال بن رباح ، وثوبان بن بجدد ، وسهل بن الحنظلية . رضي الله عن الجميع وأرضاهم[١] .

* * *

(١) مشاهير علماء الأمصار لابن حبان البستي : ٣٧/١١٥ ، طبقات ابن سعد : ٦/١٦ ، الإصابة : ٢/٣٥٩ ، صفة الصفوة لابن الجوزي : ١/٢١٧ـ ٤٢٩ .

الفصل الثالث

عدالة الصحابة

البحث الأول : مفهوم العدالة :

في معاجم اللغة نجد لها تعريفات كثيرة ، منها : الاستقامة في الدين ، ومنها : الرجل الذي يرضى الناس عنه ، ويقبلون شهادته ، ويقنعون بها .

والعدل هو : ما قام في النفوس أنه مستقيم كالعدالة والعدولة[1] .

وفي التعريف الاصطلاحي نجد تعريفات كثيرة أيضاً ، من ذلك قول الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد الشهير بابن همام (ت٨٧هـ) : ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة ، والشرط : أدناها ترك الكبائر ، والإصرار على صغيرة ، وما يخلّ بالمروءة[2] .

وجاء في شرح الإمام محمد أمين ، المعروف بأمير بادشاه الحسيني قوله :

ملكة : أي كيفية راسخة في النفس ، تحمل على ملازمة التقوى :

---

(١) لسان العرب : ١١/ ٤٣٠ ، المصباح المنير : ٢/ ٤٥ ، ترتيب القاموس المحيط للزاوي : ٣/ ١٧٣ .

(٢) التحرير في أصول الفقه : ٣/ ٤٤ـ٤٥ .

وهي اجتناب الكبائر ، إذ الصغائر مكفّرة باجتنابها لقوله تعالى : ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ ﴾ [النساء : ٣١] .

المروءة : بالهمز ويجوز تركه وتشد الواو وهي : صيانة النفس عن الأدناس ، وما يشينها عند الناس ، وقيل : السمت الحسن ، وحفظ اللسان ، والاجتناب من السّخف : أي الارتفاع عن كل خلق دنيء .

والشرط : أي لقبول الرواية والشهادة ، أدناها : أي أدنى مراتب العدالة ، وهو : ترك الكبائر ، والإصرار على صغيرة ، لأن الصغائر قلّ من سلم منها ، والإصرار : أن تكرر فيه الصغيرة تكراراً يشعر بقلة مبالاته بدينه كما يشعر به ارتكاب الكبيرة .

ولذا قيل : لا حاجة إلى ذكر ترك الإصرار على صغيرة لدخوله في ترك الكبائر ، لأن الإصرار على الصغيرة كبيرة ، لقوله ﷺ : « لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار »[1] وترك الإصرار على ما يخل بالمروءة : أي من المباحات[2] .

وللإمام القرافي تعريف آخر للعدالة يقول فيه : هو اجتناب الكبائر ، وبعض الصغائر ، والإصرار عليها ، والمباحات القادحة في المروءة[3] .

بينما يرى الإمام الغزالي أن العدالة هي : عبارة عن استقامة السيرة والدين ، ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس ، تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً حتى تحصل ثقة النفوس بصدقه ، فلا

---

(١) أورده المتقي الهندي في كنز العمال (١٠٢٣٨) ونسبه إلى الديلمي في الفردوس ، والسيوطي في الجامع الصغير مع فيض القدير للمناوي : ٦/ ٤٣٦ .

(٢) تيسير التحرير : ٣/ ٤٤ .

(٣) شرح تنقيح الفصول في اختيار المحصول في الأصول : ٣٦٠ .

ثقة بقول من لا يخاف الله تعالى خوفاً وازعاً عن الكذب ، ثم إنه لا يشترط العصمة من جميع المعاصي ، ولا يكفي أيضاً اجتناب الكبائر ، بل من الصغائر ما يرد به ، كسرقة بصلة ، وتطفيف في حبة قصداً ، وبالجملة : كل ما يدل على ركاكة دينه إلى حد يستجرىء على الكذب بالأغراض الدنيوية ، كيف وقد شرط في العدالة التوقي عن بعض المباحات القادحة في المروءة نحو الأكل في الطريق ، والبول في الشارع ، وصحبة الأراذل ، وإفراط المزاح؟[1] .

ويعرف الإمام السيوطي العدالة تعريفاً جامعاً مختصراً فيقول :

هي ملكة ـ أي هيئة راسخة في النفس ـ تمنع من اقتراف كبيرة ، أو صغيرة دالة على الخسّة ، أو مباح يخلّ بالمروءة[2] .

ولعلنا نلمح من تلك التعريفات ، أنها جميعاً تدور حول بعض النقاط كالتي اختصرها الإمام السيوطي .

البحث الثاني : آراء وردود حول مسألة عدالة الصحابة :

هناك آراء عديدة في هذا المجال ، وسنورد بعضها ونترك رأي أهل السنة والجماعة إلى آخرها ، لنصحح ـ بالأدلة ـ تلك الانحرافات هنا وهناك ، ونزيل الشبهات حول ما أشاعه ويشيعه في هذا الزمان بعض الغلاة والمنحرفين .

---

(١) المستصفى من علم الأصول : ١٨١/ ١٨٢ .

(٢) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية : ٤١٣ـ٤١٤ ، وللتوسع في ذلك يراجع : مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب المالكي : ٢/ ٦٥ ، والكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي : ١٤٢ ، الموصول في علم الأصول للمفسر الإمام الرازي : ٢/ ٥٧٠ ، وجمع الجوامع لتاج الدين السبكي : ٢/ ١٥٠ .

١ـ رأي المعتزلة :

لم يتفق المعتزلة على رأي واحدٍ في مسألة عدالة الصحابة ، وتفصيل ذلك كما يلي :

أـ جمهور المعتزلة يرى أن الصحابة كلهم عدول : إلا من قاتل علياً رضي الله عنه ولم يتب من قتاله .

قال الإمام عضد الدين (ت٧٥٦هـ) :

وقالت المعتزلة : هم عدول إلا من علم أنه قاتل علياً فإنه مردود[١] .

وقال الإمام ابن عبد الشكور :

وقالت المعتزلة : الصحابة كلهم عدول إلا من قاتل أمير المؤمنين علياً كرم الله وجهه ولم يتب عن هذا الصنع[٢] .

بل ذهبوا إلى تفسيق من قاتل الإمام علي رضي الله عنه فقال الإمام العراقي في شرح ألفيته ، وذهبت المعتزلة إلى فسق من قاتل علياً منهم[٣] .

وعللوا هذا القول : بأن الإمام علياً ومن كان معه كانوا على الحق ، بينما جيش الشام ـ معاوية وصحبه ـ كانوا على الباطل .

ومن الذين ردّوا على ذلك الرأي الإمام ابن كثير رحمه الله حيث قال :

---

(١) شرح مختصر المنتهى : ٢/ ٦٧ .
(٢) فواتح الرحموت لابن عبد الشكور : ٢/ ١٥٦ .
(٣) شرح ألفية العراقي المسماة بالتبصرة والتذكرة : ٣/ ١٥ .

وكان عليّ وأصحابه أقرب إلى الحق من معاوية وأصحابه رضي الله عنهم أجمعين ، وقول المعتزلة : الصحابة عدولٌ إلا من قاتل علياً ، قول باطل مرذول ومردود .

وقد ثبت في صحيح البخاري عن رسول الله ﷺ أنه قال ـ عن ابن بنته الحسن بن علي وكان معه على المنبر ـ : « إن ابني هذا سيّدٌ ، وسيصلح اللهُ به بين فئتين عظيمتين من المسلمين »[1] .

وظهر مصداق ذلك في تنازل الحسن لمعاوية عن الأمر ، بعد موت أبيه علي[2] فاجتمعت الكلمة على معاوية ، وسمي (عام الجماعة) وذلك سنة إحدى وأربعين من الهجرة فسمّى الجميع (مسلمين) ، وقال تعالى : ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات : ٩] . فسمّاهم مؤمنين مع الاقتتال .

ومن كان من الصحابة مع معاوية؟

يُقال : لم يكن في الفريقين مئة من الصحابة ، وعن أحمد ، ولا ثلاثون . والله أعلم.[3] ثم جاء الإمام محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٥هـ) فرد على المعتزلة بقوله :

(إن تمسكهم بما تمسكوا من الشبه ، يدل على أنهم لم يقدموا على ذلك جراءة على الله ، وتهاوناً بدينه ، وجناب الصحبة أمر عظيم ، فمن انتهك أعراض بعضهم فقد وقع في هوّة لا ينجو منها سالماً ، وقد كان في أهل الشام صحابة صالحون عرضت لهم شبه لولا عروضها لم

---

(١) صحيح البخاري : رقمه (٧١٠٩) .
(٢) للتوسع : البداية والنهاية لابن كثير : ٦/ ٢١٩ ، تاريخ الإسلام للذهبي : ٤/ ٥ .
(٣) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير (تأليف أحمد شاكر) : ٢/ ٥٠٠ .

يدخلوا في تلك الحروب ، ولا غمسوا فيها أيديهم ، وقد عدلوا تعديلاً عاماً بالكتاب والسنة ، فوجب علينا البقاء على عموم التأويل ، والتأويل لما يقتضي خلافه)[1] .

ب ـ يرى بعض المعتزلة وعلى رأسهم عمرو بن عبيد :

أن الصحابة كلهم عدول قبل الفتن لا بعدها ، ووجهتهم في ذلك أن الله تعالى إنما عدلهم في عهد النبوة ، وقبل أن تقع الفتنة ، لكن بعد وقوع الفتن والحروب ، فيجب إعادة البحث عن عدالة الصحابة من جديد! .

وردّ الإمام ابن كثير رحمه الله على ذلك بقوله : (وأما ما شجر بينهم ـ بين الصحابة الكرام ـ بعده عليه السلام ، فمنه ما وقع من غير قصد ـ كيوم الجمل ـ ومنه ما كان عن اجتهاد ـ كيوم صفين ـ والاجتهاد يُخطىء ويصيب ، ولكن صاحبه معذور وإن أخطأ ومأجور أيضاً ، وأما المصيب فله أجران اثنان)[2] .

وقال الإمام الشوكاني رحمه الله أيضاً يبيّن وجهة نظر المعتزلة ثم يرد على ذلك :

(القول الثالث : إنهم كلهم عدول قبل الفتن لا بعدها ، فلا يجب البحث عنهم ، وأما بعدها فلا يقبل الداخلون فيها مطلقاً ـ أي من الطرفين ـ لأن الفاسق من الفريقين غير معين ، وبه قال عمرو بن عبيد من المعتزلة .

وهذا القول في غاية الضعف لاستلزامه إهدار غالب السنة ، فإن

---

(١) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول : ٧١ .
(٢) الباعث الحثيث ـ مصدر سابق ـ : ٢/ ٤٩٩ .

المعتزلين لتلك الحروب هم طائفة يسيرة بالنسبة إلى الداخلين فيها)[1] .

٢ـ رأي الشيعة :

نتيجة ظروف سياسية معقدة خاصة في العهد الأموي والعباسي من اضطهاد للشيعة ومن محاولة ضمهم إلى الصفّ الإسلامي ـ وبالقوة ـ نشأت عدّة أمور يختلفون بها مع جمهور المسلمين من ذلك مثلاً : قولهم إن النبي ﷺ نصَّ نصاً صريحاً على أن الخليفة من بعده هو علي بن أبي طالب ، فهو الإمام الحق لا غيره ، ولذلك فكل من بايع الخلفاء الراشدين الثلاثة من قبله فهو ضال ومن حزب الشيطان! .

بل في كل زمان ومكان كل من يعتقد بغير الوصاية لعلي رضي الله عنه فهو من حزب الشيطان وضال ، من هنا عَدَّ الشيعة أن جمهور الصحابة إلا القليل غير عدول ، لأنه لا يمكن أن يكون الإنسان عدلاً وهو ضال داخل في حزب الشيطان! .

وهكذا نظر الشيعة إلى مسألة العدالة من زاوية ضيقة مفادها : أن كل من بايع عليّاً أو واحداً من أهل بيته ـ خاصة الأئمة الاثني عشر ـ فهو عدل!! .

ولننقل بعض رواياتهم في قضية نظرتهم إلى عدالة الصحابة :

شيخ الشيعة أبو عبد الله محمد العكبري المشهور بالشيخ المفيد قال :

(إن الصحابة قد ارتدوا جميعاً بعد وفاة النبي ﷺ إلا ثلاثة ـ أي

---

(١) إرشاد الفحول : ٦٩ـ٧٠ .

زيادة على آل البيت ـ وهؤلاء الثلاثة هم : سلمان الفارسي ، والمقداد بن الأسود ، وأبو ذر الغفاري ، ثم ذكر أن أربعة آخرين قد لحقوا بهم ، وهم : عمار بن ياسر ، وأبو سلمان الأنصاري ، وحذيفة بن اليمان ، وأبو عمرة ، فصاروا سبعة)[1] .

وأبو ذر زمانه : عبد الحسين بن المظفر ، قال في هذا الصدد : (إن هؤلاء العارفين من أصحاب النبي ﷺ الذين أضلهم الشيطان ، لأنهم مالوا عن الحجة الواضحة ، والسبل المنيرة ، بإطاعتهم غير أهل بيت العصمة ، إذ الميول عنهم ميول إلى حزب الشيطان!! ـ ثم قال ـ : وبالجملة : فإنهم لما تفطنوا إلى وجوب الخليفة ، وتمكنوا من معرفته ، فالمانع لهم من الاهتداء إلى ما هو الحق فيه فليس إلا الشيطان ، لأن الله عز وجل قدرهم على ذلك ، وأعطاهم آلة المعرفة ، فوجب عليهم تحصيل معرفة الإمام الحق الذي نصّ النبي ﷺ)[2] .

وكثير من الكتب التي كتبها الشيعة تتحدث بشكل حاقد ، وتطفح بالشتائم والتفسيق لغالبية جمهور الصحابة الكرام[3] .

وفي الرد على ذلك يقول الإمام ابن كثير رحمه الله : (وأما طوائف الروافض وجهلهم وقلّة عقلهم ، ودعواهم أن الصحابة كفروا إلا سبعة عشر صحابياً وسمَّوهم!! فهو من الهذيان بلا دليل إلا مجرد الرأي الفاسد ، عن ذهنٍ باردٍ ، وهوىً متبع .

---

(١) الاختصاص : ١٧ .

(٢) الشافي في شرح أصول الكافي : ٥/ ٥٠ .

(٣) للتوسع في ذلك يراجع :

روضة الكافي للكليني : ١١٥ ، بحار الأنوار للمجلسي : ٦/ ٧٤٩ ، النص والاجتهاد للشيخ عبد الحسين شرف الدين الموسوي : ٣٦٥ ، المراجعات له أيضاً : ٥٩ .

وهو أقل من أن يُردّ عليه ، والبرهان على خلافه أظهر وأشهر ، ما عُلم من امتثالهم أوامره بعده عليه السلام ، وفتحهم الأقاليم والآفاق ؛ وتبليغهم عنه الكتاب والسنة ، وهدايتهم الناس إلى طريق الجنة ، ومواظبتهم على الصلوات والزكوات وأنواع القُربات ، في سائر الأحيان والأوقات ، مع الشجاعة والبراعة ، والكرم والإيثار ، والأخلاق الجميلة التي لم تكن في أمة من الأمم المتقدمة ، ولا يكون أحد بعدهم مثلهم في ذلك ، فرضي الله عنهم أجمعين ، ولعن الله من يتّهم الصادق ويُصدّق الكاذبين)[1] .

إذاً :

لا يوجد دليل واحد مع الشيعة فيما نسبوه إلى صحابة سيدنا رسول الله ، وليس هناك خلاف بين علي رضي الله عنه ومن سبقه في الخلافة ، بل كان دور علي هو دور المستشار الأمين والوزير المقرب إلى أبي بكر وعمر وعثمان[2] .

٣ـ رأي أهل السنة والجماعة :

جاء في الموسوعة الفقهية ما يلي :

اتفق أهل السنة : على أن جميع الصحابة عدول ، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة ، وهذه الخصيصة للصحابة بأسرهم ، ولا يسأل عن عدالة أحد منهم ، بل ذلك أمر مفروغ منه ، لكونهم على الإطلاق معَدّلين بتعديل الله لهم وإخباره عن طهارتهم ، واختياره لهم

---

(١) الباعث الحثيث : ٢/ ٥٠٠ـ٥٠١ .

(٢) للتوسع يراجع : علي بن أبي طالب مستشار أمين للخلفاء الراشدين ، للمؤلف .

بنصوص القرآن ، قال الله تعالى : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران : ١١٠] قيل : اتفق المفسرون على أن الآية واردة في أصحاب رسول الله ﷺ[١] .

وقال تعالى : ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾[٢] [الفتح : ٢٩] .

ونصوص السنة الشاهدة بذلك كثيرة ، منها حديث أبي سعيد الخدري : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مُدَّ أحدهم ، ولا نَصِيفَه »[٣] .

وقال ﷺ[٤] : « الله ، الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً بعدي ،

---

(١) للتوسع في ذلك يراجع : جامع البيان عن تأويل القرآن للإمام الطبري : ٧/ ١٠١ ، والدر المنثور للإمام السيوطي : ٢/ ٦٣ ، وقال أبو الحسن علي الواحدي (ت٤١٦هـ) :

(قال عكرمة ومقاتل : نزلت في ابن مسعود ، وأبيّ بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وسالم مولى أبي حذيفة ، وذلك أن مالك بن الضّيف ، ووهب بن يهوذا اليهوديين قالا لهم : إن ديننا خير مما تدعوننا إليه ، ونحن خير وأفضل منكم ، فأنزل الله هذه الآية : من أسباب نزول القرآن : ١١٤) .

(٢) وسنتحدث عن ذلك تفصيلاً في الباب القادم : إن شاء الله تعالى .

(٣) صحيح مسلم : ٤/ ١٩٦٧ ، وللتوسع يراجع :

فتح الباري على شرح صحيح البخاري : ٧/ ٢ ، واللفظ لمسلم .

(٤) سنن الترمذي : ٥/ ٦٩٦ .

فمن أحبهم فبحبي أحبهم ، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه »[1] .

يضاف إلى ذلك آيات قرآنية أخرى ، وأحاديث نبوية شريفة ، وتصريح علماء الأصول والفقه والحديث أيضاً ، ومثال ذلك قول الله تعالى :

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة : ١٤٣] .

وكلمة و طاً هنا تعني العدل ، ودليل ذلك قوله تعالى : ﴿ قَالَ أَوْسَطُهُمْ ﴾ [القلم : ٢٨] أي : أعدلهم .

ودليل آخر قول النبي عليه الصلاة والسلام فيما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال : « يجاء بنوح ـ عليه السلام ـ يوم القيامة فيقال له : هل بلغت؟ فيقول : نعم يا رب ، فتسأل أمته : هل بلغكم؟ فيقولون : ما جاءنا من نذير ، فيقول : من شهودك؟ فيقول : محمد ـ ﷺ ـ وأمته ، فيجاء بكم فتشهدون ، ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾[2] [البقرة : ١٤٣] .

وفي تفسير هذه الآية يقول الإمام فخر الدين الرازي رحمه الله تعالى (ت٦٠٤هـ) :

---

(١) الموسوعة الفقهية . إصدار وزارة الأوقاف في الكويت : ٢٦/ ٣١٤ .

(٢) صحيح البخاري : ٤/ ٢٦٨ ، و٣/ ١٠٠ ، وللتوسع في شرح الحديث يراجع : فتح الباري لابن حجر العسقلاني : ٨/ ١٧٢ .

(وأما المعنى فمن وجوه :

أحدها : أن الوسط حقيقة في البعد عن الطرفين ولا شك أن طرفي الإفراط والتفريط رديئان ، فالمتوسط في الأخلاق يكون بعيداً عن الطرفين فكان معتدلاً فاضلاً .

وثانيهما : إنما سُمي العدل وسطاً لأنه لا يميل إلى أحد الخصمين ، والعدل هو المعتدل الذي لا يميل إلى أحد الطرفين .

وثالثهما : لا شك أن المراد بقوله : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة : ١٤٣] طريقة المدح لهم لأنه لا يجوز أن يذكر الله تعالى وصفاً ويجعله كالعلة في أن جعلهم شهوداً له ثم يعطف على ذلك شهادة الرسول ـ ﷺ ـ إلا وذلك مدح ، فثبت أن المراد بقوله ﴿وسطاً﴾ ما يتعلق بالمدح في باب الدين ، ولا يجوز أن يمدح الله الشهود حال حكمه عليهم بكونهم شهوداً إلا بكونهم عدولاً ، فوجب أن يكون المراد من الوسط العدالة .

ورابعها : أن أعدل بقاء الشيء وسطه لأن حكمه مع سائر أطرافه على سواء وعلى اعتدال ، والأطراف يتسارع إليها الخلل والفساد والأوسط محمية محوطة ، فلما صح ذلك في الوسط صار كأنه عبارة عن المعتدل الذي لا يميل إلى جهة دون جهة)[1] .

ولعل الآية توحي بالعمومية للأمة الإسلامية ، لكن كما قال الإمام الشاطبي :

(ولا يقال : إن هذا عام في الأمة ، فلا يختص بالصحابة دون من بعدهم ، لأنا نقول :

---

(١) التفسير الكبير ومفاتيح الغيب : ٢/١٠٨ ـ ١٠٩ .

أولاً : ليس كذلك بناءً على أنهم المخاطبون على الخصوص ، ولا يدخل معهم من بعدهم : لا بقياس ولا بدليل آخر .

وثانياً : على تسليم التعميم ، إنهم أول داخل في شمول الخطاب ، فإنهم أول من تلقى ذلك من الرسول ﷺ ، وهم المباشرون للوحي .

وثالثاً : إنهم أولى بالدخول من غيرهم ، إذ الأوصاف التي وصفوا بها لم يتصف بها على الكمال إلا هم ، فمطابقة الوصف للاتصاف شاهد على أنهم أحق من غيرهم بالمدح)[1] .

وفي مجال آخر :

نجد إجماع الأمة على مسألة عدالة الصحابة ـ إلا من خالف : كالمعتزلة والشيعة ـ من ذلك مثلاً :

قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى : (ثم إن الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ، ومن لابس الفتن منهم فكذلك ، بإجماع العلماء الذين يعتد بهم في الإجماع . إحساناً للظن بهم ، ونظراً إلى ما تمهد لهم من المآثر ، وكأن الله سبحانه وتعالى أتاح الإجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة)[2] .

وقال الإمام ابن عبد البر رحمه الله تعالى : (إجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة على أنهم ـ الصحابة ـ كلهم عدول)[3] .

وقال الإمام الألوسي رحمه الله تعالى : (اعلم أن أهل السنة ـ إلا

---

(١) الموافقات : ٤/٤٨ـ٤٩ .

(٢) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي : ٣٠١ـ٣٠٢ .

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب : ١/ ٢٠ .

من شذ ـ أجمعوا على أن جميع الصحابة عدول ، يجب عل الأمة تعظيمهم ، فقد أخلصوا الأعمال من الرياء نفلاً وفرضاً ، واجتهدوا في طاعة مولاهم ليرضى ، وغضوا أبصارهم عن الشهوات غضاً ، فإذا أبصرتهم رأيت قلوباً صحيحة وأجساداً مرضى ، وعيوناً قد ألفت السهر فما تكاد تطعم غمضاً ، بادروا أعمارهم لعلمهم أنها ساعات تتقضى ، ولله در من قال فيهم شعراً :

لله درّ أنـــاس أخلصـــوا عمـــلاً على اليقين ودانوا بالذي أمروا
أولاهـمُ نعمـاً فـازداد شكـرهـمُ ثم ابتلاهم فأرضوه بما صبروا
وفـوا لـه ثـم وافـوه بمـا عملـوا بـه سيـوفهـمُ يـومـاً إذا نشـروا

ومن ارتكب منهم ما يخالف بعض هذه الأوصاف ، لم يمت إلا وهو أنقى من ليلة القدر غير مدنس بوصمة ، ولا مصرّ على سيئة)[1] .

وقال الإمام الغزالي رحمه الله تعالى :

(والذي عليه سلف الأمة وجماهير الخلف أنّ عدالتهم معلومة بتعديل الله عز وجل إيّاهم وثنائه عليهم في كتابه ، فهو معتقدنا فيهم إلا أن يثبت بطريق قاطع ارتكاب واحد لفسق في علمه به وذلك لا يثبت ، فلا حاجة لهم إلى تعديل)[2] .

وقال الإمام النووي رحمه الله تعالى :

(اتفق أهل الحق ومن يعتد به في الإجماع على قبول شهادتهم وروايتهم وكمال عدالتهم رضي الله عنهم أجمعين)[3] .

---

(١) الأجوبة العراقية على الأسئلة اللاهورية : ١٠ـ١١ .
(٢) المستصفى من علم الأصول : ١٩٠ .
(٣) شرح صحيح مسلم للإمام النووي : ١٤٩/١٥ .

وقال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى : (والصحابة كلهم عُدولٌ عند أهل السنة والجماعة لما أثنى الله عليهم في كتابه العزيز ، وبما نطقت به السنة النبوية في المدح لهم في جميع أخلاقهم وأفعالهم ، وما بذلوه من الأموال والأرواح بين يدي رسول الله ﷺ ، رغبةً فيما عند الله من الثواب الجزيل ، والجزاء الجميل)[1] .

وقال الإمام ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى :

(اتفق أهل السنّة على أن الجميع عدول ، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة ، وقد ذكر الخطيب في (الكفاية) فصلاً نفيساً في ذلك ، فقال : عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم ، وإخباره عن طهارتهم ، واختياره لهم ـ ثم ذكر بعض الآيات القرآنية وبعض الأحاديث النبوية ـ ثم قال بعدها :

وجميع ذلك يقتضي القطع بتعديلهم ، ولا يحتاج أحدٌ منهم مع تعديل الله له إلى تعديل أحدٍ من الخلق ، على أنه لو لم يرد من الله ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبت الحالُ التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد ، ونصرة الإسلام ، وبذل المهج والأموال ، وقَتْل الآباء والأبناء ، والمناصحة في الدين ، وقوة الإيمان واليقين ـ القطع على تعديلهم ، والاعتقاد لنزاهتهم ، وأنهم أفضلُ من جميع الخالفين بعدهم ، والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم .

هذا مذهب العلماء كافة ، ومن يعتمد قوله .

ثم روى بسنده إلى أبي زرعة الرازي ، قال : إذا رأيت رجلاً ينتقص

---

(١) الباعث الحثيث : ٢/ ٤٩٨ .

أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق ، وذلك أن الرسول حق ، والقرآن حق ، وما جاء به حق ، وإنما أدى إلينا ذلك كله الصحابة ، وهؤلاء يريدون أن يجرحوا شهودَنا ليبطلوا الكتاب والسنة ، والجرح بهم أولى ، وهم زنادقة . ا . هـ .

ثم نقل ابن حجر فقال : وقال أبو محمد بن حزم : الصحابة كلهم من أهل الجنة قطعاً ، قال الله تعالى : ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد : ١٠] . وقال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء : ١٠١] .

فيثبت أن الجميع من أهل الجنة ، وأنه لا يدخل أحد منهم النار ، لأنهم المخاطبون بالآية السابقة ، فإن قيل : التقييد بالإنفاق والقتال يخرج من لم يتصف بذلك ، وكذلك التقييد بالإحسان في الآية السابقة ، وهي قوله تعالى : ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ﴾ [التوبة : ١٠٠] . يُخرج من لم يتصف بذلك ، وهي من أصرح ما ورد في المقصود . ولهذا قال المازري في شرح البرهان : لسنا نعني بقولنا : الصحابة عدول ، كلَّ من رآه ﷺ يوماً ، أو زاره لماماً ، أو اجتمع به لغرض وانصرف عن كثب ، وإنما نعني به الذين لازموه وعزّروه ونصروه ، واتبعوا النور الذي أُنزل معه أولئك هم المفلحون ا . هـ .

ثم نقل ابن حجر رحمه الله أقوالاً كثيرة في ذلك ـ منها ـ :

قال بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ : « أنتم توفون سبعين أمة أنتم خَيْرُها وأكرمها على الله عز وجل » .

وروى البزار في مسنده بسند رجاله موثقون من حديث سعيد بن

المسيب ، عن جابر قال قال رسول الله ﷺ : « إن الله اختار أصحابي على الثقلين سوى النبيين والمرسلين » .

وقال عبد الله بن هاشم الطوسي : حدثنا وكيع ، قال : سمعت سفيان يقول في قول الله تعالى : ﴿ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ ﴾ [النمل : ٥٩] قال : هم أصحاب محمد ﷺ .)[1] .

لكن بعد كل ما نقلناه من أقوال العلماء . نقول شيئاً آخر :

لو أن المنصف الباحث راح يبحث عما قدّمه الصحابة الكرام رضي الله عنهم جميعاً في سبيل نصرة هذا الدين الحنيف ومنذ اللحظات الأولى ، من بذل الأنفس والمال والأبناء وكل ما يملكون ، لرأى شيئاً عجباً .

لقد كانت الأمم السابقة للأمة الإسلامية ، ما إن يُرسل إليهم نبي أو رسول حتى يقفوا في وجهه ويكذبوه ويتبعوا كل السبل من أجل إيقاف زحف دعوته ، حتى وصلت وقاحة الكثير منهم إلى قتل أنبيائهم!! .

ويشاء ربك عز وجل أن يختار من البشر صفوةً تؤمن برسالة النبي الخاتم صلوات الله عليه ، وكان غالبيتهم من العبيد والضعاف والفقراء . فوقفوا يحملون مشاعل النور والهداية إلى المعمورة ، ولما أعلن المشركون الحرب ضدهم صمدوا وصبروا وتحملوا الكثير الكثير في سبيل الله سبحانه وتعالى ، فكانوا بحق نموذجاً يحتذى بهم على مر الدهور والعصور ، وقلما يأتي الزمان بأمثالهم . ولو تصفحنا بعض الأمثلة لوجدنا الدليل الكافي على عدالة الصحابة رضي الله عنهم . كما قال الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى :

---

(١) باختصار وتصرف ـ من الإصابة في تمييز الصحابة : ١/ ١٠ـ١٥ .

(. . على أنه لو لم يرد من الله عز وجل ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه ، لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة ، والجهاد ، والنصرة ، وبذل المهج ، والأموال ، وقتل الآباء والأولاد ، والمناصحة في الدين ، وقوة الإيمان واليقين ، القطع على عدالتهم ، والاعتقاد لنزاهتهم ، وأنهم أفضل من جميع المعدلين والمزكين الذين يجيئون من بعدهم أبد الآبدين ، وهذا مذهب كافة العلماء ومن يعتد بقوله من الفقهاء)[1] .

منذ البداية بايع الصحابة سيدنا رسول الله ﷺ على نصرة الإسلام ، والجهاد في سبيل الله ، من ذلك ما رواه الطبراني ، وأبو نعيم ، والحاكم ، والبيهقي عن بشير بن الخصاصية رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ لأبايعه فقلتُ : علام تبايعني يا رسول الله؟ فمدَّ رسول الله يده فقال : « تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله ، وتصلي الصلوات الخمسَ لوقتها ، وتؤدي الزكاة المفروضة ، وتصومُ رمضان . وتحجُّ البيت ، وتجاهد في سبيل الله » .

قلت : يا رسول الله : كُلَّها نطيق إلا اثنتين فلا أطيقهما الزكاة ، والله مالي إلا عشرة ذود[2] هن رِسْل[3] أهلي وحمولتهن ، وأما الجهاد فإني رجل جبانٌ ويزعمون أنه من ولّى فقد باء بغضبٍ من الله ، وأخاف إن حضر القتالُ أن أخشع بنفسي فأفرَّ فأبوء بغضب من الله .

فقبض رسول الله ﷺ يده ثم حرّكها ثم قال : « يا بشير ، لا صدقةَ ولا جهاد فبم إذن تدخلُ الجنة؟ » .

---

(١) الكفاية في علم الرواية : ٩٧ .

(٢) الذود من الإبل : ما بين اثنتين إلى التسع . وقيل : ما بين الثلاث إلى العشر .

(٣) أي : اللبن .

قلت : يا رسول الله ، ابسط يدك أبايعك ، فبسط يده فبايعته عليهن كلهن[1] حتى النساء فقد أخذن على أنفسهن البيعة أيضاً!! .

روى الإمام أحمد ، وأبو يعلى ، والطبراني عن أم عطية رضي الله عنها قالت : لما قدم رسول الله ﷺ المدينة جمع نساء الأنصار في بيت ، ثم أرسل إليهن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقام على الباب فسلّم عليهن فردَدْن السلام ، فقال : أنا رسولُ رسولِ الله ﷺ إليكنّ ، فقلن : مرحباً برسول الله ﷺ وبرسول رسول الله ﷺ .

فقال : تبايعن على أن لا تشركن بالله شيئاً ، ولا تسرقن ، ولا تزنين ، ولا تقتلن أولادكن ، ولا تأتين ببهتان تفترينه بين أيديكن وأرجلكنّ ، ولا تعصين في معروف ، قلن : نعم ، فمدّ عمر يده من خارج الباب ومددن أيديهن من داخل ، ثم قال : اللهم اشهد ، وأمرنا أن نخرج في العيدين الحيض والعتق[2] .

وهكذا تحمّل الصحابة الكرام الشدائد الكبيرة في سبيل الله سبحانه وتعالى ، من ذلك وعلى سبيل المثال لا الحصر ما روته كتب التاريخ والسّير :

أخرج البخاري في التاريخ عن مسعود بن خراش رضي الله عنه قال : بينا نحن نطوف بين الصفا والمروة إذ أناس كثير يتبعون شاباً موثقاً بيده في عنقه .

قلت : ما شأنه؟ قالوا : هذا طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه صباً ،

---

(١) كنز العمال للمتقي الهندي : ٧/ ١٢ ، مجمع الزوائد للهيثمي : ١/ ٤٢ ، المسند : ٦/ ٤٠٩ .

(٢) كنز العمال : ١/ ٨١ ، مجمع الزوائد : ٦/ ٣٨ .

وامرأة وراءه تدمدم وتسبّه ، قلت : من هذه؟ قالوا : الصّمة بنت الحضرمي أمه!![1] .

وأخرج الحاكم وأبو نعيم والطبراني عن أبي الأسود قال : أسلم الزبير بن العوام رضي الله عنه وهو ابن ثماني سنين وهاجر وهو ابن ثماني عشرة سنة ، وكان عمّ الزبير يعلّق الزبير في حصير ويدخّنُ عليه بالنار وهو يقول : ارجع إلى الكفر ، فيقول الزبير : لا أكفر أبداً!![2].

وأخرج أبو نعيم عن هشام بن عروة عن أبيه قال :

كان ورقة بن نوفل يمرّ ببلال وهو يعذب ، وهو يقول : أَحَدٌ أحد ، فيقول : أحد أحد ، الله يا بلال ، ثم يقبل ورقة بن نوفل على أمية بن خلف وهو يصنع ذلك ببلال فيقول : أحلف بالله عز وجل ، لئن قتلتموه على هذا لأتخذنه حناناً ، حتى مرّ به أبو بكر الصديق يوماً وهم يصنعون ذلك ، فقال لأمية : ألا تتقي الله في هذا المسكين؟ حتى متى؟ قال : أنت أَفسدتَهُ فأنقذه مما ترى .

فقال أبو بكر : أفعل ، عندي غلام أسودُ أجْلَدُ منه وأقوى على دينك أعطيكه به ، قال : قد قبلتُ ، قال : هو لك ، فأعطاه أبو بكر غلامه ذلك ، وأخذ بلالاً فأعتقه ، ثم أعتق معه على الإسلام ـ قبل أن يهاجر من مكة ـ ست رقاب ، بلال سابعهم .

وكان أميّة يخرجُهُ إذا حميت الظهيرة فيطرحه على ظهره في بطحاء مكة ، ثم يأمرُ بالصخرة العظيمة فتوضع على صدره ، ثم يقول له : لا تزال هكذا حتى تموت أو تكفر بمحمد ، وتعبد اللات والعزى ،

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة : ٣/ ٤١٠ ، البداية والنهاية لابن كثير : ٣/ ٢٩ .

(٢) المستدرك على الصحيحين : ٣/ ٣٦٠ ، حلية الأولياء : ١/ ٨٩ ، مجمع الزوائد : ٩/ ١٥١ .

وهو يقول ـ في ذلك البلاء ـ أَحَدٌ ، أَحَدٌ!! قال عمار بن ياسر ـ وهو يذكر بلالاً وأصحابه وما كانوا فيه من البلاء وإعتاق أبي بكر إياه ، وكان اسم أبي بكر عتيقاً رضي الله عنه :

جزى الله خيراً عن بلال وصحبه ... عتيقاً وأخرى فاكهاً وأبا جهل
عشية همّا في بلال بسوءة ... ولم يَحْذرا ما يَحْذَرُ المرءُ ذو العقل
بتوحيده ربّ الأنام وقوله ... شهدت بأن الله ربي علىٰ مهل
فإن يقتلوني يقتلوني فلم أكن ... لأشرك بالرحمن من خيفة القتل
فيا رب إبراهيم والعبدِ يُونسٍ ... وموسى وعيسى نجّني ثم لا تبل
لمن ظل يهوى الغيّ من آل غالبٍ ... على غير برّ كان منه ولا عدل[1]

وأخرج ابن سعد عن الشعبي قال : دخل خبّاب بن الأرتّ رضي الله عنه على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأجلسه على متكئه فقال : ما على الأرض أحدٌ أحق بهذا المجلس من هذا إلا رجلٌ واحد ، قال له خباب : من هو يا أمير المؤمنين؟ . قال : بلالٌ ، فقال خباب : ما هو بأحق مني ، إن بلالاً كان له في المشركين من يمنعه الله به ولم يكن لي أحد يمنعني ، فلقد رأيتني يوماً أخذوني فأوقدوا لي ناراً ثم سلقوني فيها[2] ، ثم وضع رجلٌ رِجْلَهُ على صدري فما اتّقيتُ الأرض ـ أو قال : بَرْد الأرض ـ إلا بظهري ، قال : ثم كشف عن ظهره فإذا هو قد بَرِص!![3] .

---

(١) حلية الأولياء : ١/ ٤٨ ، وللتوسع يراجع :
مستدرك الحاكم : ٣/ ٢٨٤ ، الاستيعاب لابن عبد البر : ١/ ١٤١ ، طبقات ابن سعد : ٢/ ١٦٦ .

(٢) أي ألقوني .

(٣) الطبقات الكبرى : ٣/ ١١٧ ، كنز العمال : ٧/ ٣١ .

وأخرج الطبراني ، وأبو نعيم من طريق ابن عباس رضي الله عنهما عن أبي ذر رضي الله عنه قال : أقمتُ مع رسول الله ﷺ بمكة فعلمني الإسلام وقرأت من القرآن شيئاً ، فقلت : يا رسول الله إني أريد أن أظهر ديني ، فقال رسول الله ﷺ : « إني أخاف عليك أن تُقتل » قلت : لا بدّ منه وإن قتلت ، قال : فسكت عني .

فجئتُ ـ وقريش حلق يتحدثون في المسجد ـ فقلت : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فانتقضت الحلق فقاموا فضربوني حتى تركوني كأني نصبٌ أحمر ، وكانوا يرون أنهم قد قتلوني ، فأفقتُ فجئتُ إلى رسول الله ﷺ فرأى ما بي من الحال فقال لي : « ألم أنهك؟ » .

فقلت : يا رسول الله كانت حاجة في نفسي فقضيتها ، فأقمتُ مع رسول الله ﷺ فقال : « الْحَقْ بقومك فإذا بلغك ظهوري فأتني »[1] .

وأخرج أبو نعيم قال : لما رأى عثمان بن مظعون رضي الله عنه ما فيه أصحاب رسول الله ﷺ من البلاء ، وهو يغدو ويروح في أمان من الوليد بن المغيرة ، قال : والله إن غُدوِّي ورواحي آمناً بجوار رجل من أهل الشرك ، وأصحابي وأهل ديني يَلقَوْنَ من الأذى والبلاء ما لا يصيبني لنقصٌ كبيرٌ في نفسي .

فمشى إلى الوليد بن المغيرة فقال له : يا أبا عبد شمس ، وَفَتْ ذِمَّتُكْ ، قد رَدَدْتُ إليك جوارَك ، قال : لم يا بن أخي! لعله آذاك أحد من قومي؟ .

قال : لا ، ولكني أرضى بجوار الله عز وجل ، ولا أريدُ أن أستجير

---

(١) حلية الأولياء : ١/١٥٨ ، مستدرك الحاكم : ٣/٣٣٨ .

بغيره ، قال : فانطلقْ إلى المسجد فاردُدْ عليّ جواري علانيةً كما أجرتُكَ علانية قال : فانطلقا ثم خرجا حتى أتيا المسجد ، فقال لهم الوليد : هذا عثمان رضي الله عنه قد جاء يردُّ عليّ جواري ، قال لهم : قد صَدَق ، قد وجدْتُهُ وفيّاً كريم الجوار ، ولكني قد أحببتُ أن لا أستجير بغير الله ، فقد رددْتُ عليه جواره .

ثم انصرف عثمان ولبيد بن ربيعة بن مالك بن كلاب القيسي في المجلس من قريش ينشدهم ، فجلس معهم عثمان ، فقال لبيد وهو ينشدهم :

ألا كل شيءٍ ما خلا الله باطل

فقال عثمان : صدقت ، فقال :

وكل نعيمٍ لا محالة زائلُ

فقال عثمان : كذبت ، نعيم أهل الجنة لا يزول ، قال لبيد بن ربيعة : يا معشر قريش ، والله ما كان يؤذَى جليسكم ، فمتى حدث فيكم هذا؟ .

فقال رجل من القوم : إن هذا سفيه من سفهاء معه قد فارقوا ديننا ، فلا تجدنّ في نفسك من قوله ، فردّ عليه عثمان حتى شَرَي أمرهما[1] ، فقام إليه ذلك الرجل فلطم عينه فخضّرها[2] ، والوليد بن المغيرة قريب يرى ما بلغ من عثمان .

فقال : أما والله يا بن أخي إن كانت عينك عما أصابها لغنية ، لقد كنت في ذمةٍ منيعةٍ ، فقال عثمان : بلى ، والله إن عيني الصحيحة

---

(١) أي : عظم أمرهما .

(٢) جعلها خضراء ، أي سوداء .

لفقيرةٌ إلى ما أصاب أختها في الله ، وإني لفي جوار من هو أعزُّ منك وأقدر يا أبا عبد شمس .

فقال عثمان بن مظعون رضي الله عنه فيما أُصيب من عينه :

فإن تك عيني في رضا الرب نالها ... يدا ملحد في الدين ليس بمهتد
فقد عوّض الرحمن منها ثوابه ... ومن يرضه الرحمن يا قوم يسعد
فإني وإن قلتم غويٌّ مضلّلٌ ... سفيهٌ على دين الرسول محمد
أريد بذاك الله والحق ديننا ... على رغم من يبغي علينا ويعتدي[1]

نعم ، لقد تحمّل الصحابة الأكارم الكثير الكثير في سبيل نصرة الله ورسوله ، من ذلك أنهم تحملوا الجوع الشديد ، وتحملوا قلة الثياب ، وتحملوا شدة الخوف في سبيل الدعوة ، وقد سطّر التاريخ أحاديث فيها العجب العجاب ، من ذلك مثلاً :

أخرج ابن عساكر ، وأبو يعلى عن أبي موسى رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزاة ونحن ستة نفر بيننا بعير نعتقبه ، فنقبت[2] أقدامنا ، وسقطت أظفارنا ، فكنا نلفّ على أرجلنا الخِرَقَ ، فسميت الغزوة (ذات الرقاع) لما كنا نعصب[3] على أرجلنا من الخرق!![4] .

وأخرج الطبراني وابن حبان في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : خرج أبو بكر رضي الله عنه بالهاجرة إلى المسجد ، فسمع

---

(١) حلية الأولياء : ١/١٠٣ .
(٢) أي : رقت جلودها من المشي .
(٣) أي : نربط .
(٤) رواه البخاري (٤١٢٨) ومسلم (١٨١٦).

عمر رضي الله عنه فقال : يا أبا بكر ، ما أخرجك هذه الساعة؟ قال : ما أخرجني إلا ما أجد من حاقّ الجوع[1] ، قال : وأنا ـ والله ـ ما أخرجني غيره فبينما هما كذلك إذ خرج عليهما رسول الله ﷺ فقال : « ما أخرجكما هذه الساعة؟ » قالا : والله ، ما أخرجنا إلا ما نجده في بطوننا من حاقّ الجوع . قال : « وأنا ـ والذي نفسي بيده ـ ما أخرجني غيره ، فقوما » .

فانطلقوا فأتوا باب أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه وكان أبو أيوب يدّخر لرسول الله ﷺ طعاماً كان أو لبناً ، فأبطأ عليه يومئذٍ فلم يأتِ لحينه فأطعمه لأهله وانطلق إلى نخله يعمل فيه ، فلما انتهوا إلى الباب خرجت امرأتُه ، فقالت : أهلاً بنبي الله ﷺ وبمن معه ، قال لها نبي الله ﷺ : « أين أبو أيوب؟ » فسمعه ـ وهو يعمل في نخل له ـ فجاء يشتد فقال : مرحباً بنبي الله ﷺ وبمن معه يا نبي الله ، ليس بالحين الذي كنتَ تجيء فيه ، فقال ﷺ : « صَدَقْتَ » . قال : فانطلق فقطع عذقاً[2] من النخل فيه كلّ من التمر والرطب والبسر ، فقال ﷺ : « ما أردتُ إلى هذه ، ألا جنيتَ لنا من تمره؟ » قال : يا رسول الله أحببتُ أن تأكل من تمره ورطبه وبسره ولأذبحن لك مع هذا .

قال : « إن ذبحت فلا تذبحنّ ذات درٍّ » .

فأخذ عَناقاً[3] أو جدياً فذبحه ، وقال لامرأته : اخبزي واعجني لنا وأنتِ أعلم بالخبز ، فأخذ نصف الجَدْي فطبخه وشوى نصفه ، فلما أدرك الطعام وضع بين يدي النبي ﷺ وأصحابه أخذ من الجدي فجعله

---

(١) أي صادق الجوع وشديده .
(٢) أي : القنو من النخل .
(٣) الأنثى من الماعز دون السنة .

في رغيف وقال : يا أبا أيوب ، أبلغ بهذا فاطمة ـ رضي الله عنها ـ فإنها لم تُصب مثل هذا منذ أيام ، فذهب أبو أيوب إلى فاطمة .

فلما أكلوا وشبعوا قال النبي ﷺ : « خبزٌ ، ولحمٌ ، وتمرٌ ، وبُسْرٌ ، ورُطَبٌ » ودمعت عيناه . « والذي نفسي بيده ، إن هذا هو النعيمُ الذي تُسألون عنه يوم القيامة » فكبر ذلك على أصحابه ، فقال : « بل إذا أصبتُم مثل هذا فضربتم بأيديكم فقولوا : بسم الله ، فإذا شبعتم فقولوا : الحمد لله الذي أشبعنا وأنعم فأفضل ، فإن هذا كفافٌ بهذا » فلما نهض قال لأبي أيوب : « ائتنا غداً » ، وكان لا يأتي أحد إليه معروفاً إلا أحبّ أن يجازيه ، قال : وإن أبا أيوب لم يسمع ذلك ، فقال عمر رضي الله عنه : إن النبي ﷺ يأمرك أن تأتيه غداً ، فأتاه من الغد فأعطاه وليدته .

فقال : « يا أبا أيوب استوص بها خيراً فإنا لم نر إلا خيراً ما دامت عندنا » فلما جاء بها أبو أيوب من عند رسول الله ﷺ قال : لا أجد لوصية رسول الله ﷺ خيراً له من أعتقها فأعتقها!![1] .

وأخرج الطبراني عن أم سليم رضي الله عنها ؛ قال لها رسول الله ﷺ : « اصبري فوالله ما في آل محمدٍ شيءٌ منذ سَبْعٍ ، ولا أوقدَ تحت بُرْمةٍ[2] لهم منذ ثلاثٍ ، والله لو سألتُ الله يجعلُ جبالَ تهامةَ كلّها ذهباً لفعل »[3] .

وأخرج أبو نعيم عن سعد رضي الله عنه قال : كنا قوماً يصيبنا

---

(١) رواه الطبراني كما في مجمع الزوائد (١٠/ ٣١٦) وابن حبان (٥٢١٦). وانظره في الترغيب والترهيب للمنذري : ٣/ ٤٣١ .

(٢) أي : القدر .

(٣) كنز العمال للمتقي الهندي : ٤/ ٤٢ .

ظَلَفُ[1] العيش بمكة مع رسول الله ﷺ وشدّته ، فلما أصابنا البلاء اعترفنا لذلك ومرنّا عليه وصبرنا له ، ولقد رأيتني مع رسول الله ﷺ بمكة خرجت من الليل أبولُ ، وإذا أنا أسمعُ بقعقعةِ شيءٍ تحت بولي فإذا قطعة جلد بعيرٍ ، فأخذتُها فغسلتُها ثم أحرقتُها فوضعتها بين حجرين ثم استففْتُها[2] وشربتُ عليها من الماء فقويتُ عليها ثلاثاً[3] .

وأخرج ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

أتت عليَّ ثلاثةُ أيام لم أطعم ، فجئت أريد الصُّفَّة فجعلت أسقُطُ ، فجعل الصبيان يقولون : جنّ أبو هريرة ، قال : فجعلت أناديهم وأقول : بل أنتم المجانين ، حتى انتهينا إلى الصفّة .

فوافقتُ رسول الله ﷺ أُتي بقصعتين من ثريد ، فدعا عليها أهل الصفة وهم يأكلون منها ، فجعلت أتطاول كي يدعوني ، حتى قام القوم وليس في القصعة إلا شيء في نواحي القصعة ، فجمعهُ رسول الله ﷺ فصارت لقمة ، فوضعه على أصابعه فقال لي : « كُلْ بسم الله » فوالذي نفسي بيده ، ما زلتُ آكل منها حتى شبعت[4] .

وأخرج ابن سعد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال :

خرجتُ يوماً من بيتي إلى المسجد لم يخرجني إلا الجوع ، فوجدت نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا أبا هريرة ، ما أخرجك هذه الساعة؟ فقلت : ما أخرجني إلا الجوع ، فقالوا : نحن ـ والله ـ ما أخرجنا إلا الجوع ، فقمنا فدخلنا على رسول الله ﷺ فقال :

---

(١) أي : بؤسه وشدته وخشونته .
(٢) أي : أخذتها غير ملتوتة .
(٣) حلية الأولياء : ١/ ٩٣ .
(٤) الترغيب والترهيب للمنذري : ٥/ ١٧٦ .

« ما جاء بكم هذه الساعة؟ » فقلنا : يا رسول الله ، جاء بنا الجوعُ ، قال : فدعا رسول الله ﷺ بطبقٍ فيه تمر فأعطى كلّ رجل منا تمرتين . فقال : « كلوا هاتين التمرتين واشربوا عليهما من الماء ، فإنهما ستجزيانكم يومكم هذا » .

قال أبو هريرة : فأكلتُ تمرة وجعلت تمرة في حجزتي ، فقال رسول الله ﷺ : « يا أبا هريرة ، لم رفعتَ هذه التمرة » .

فقلت : رفعتها لأُمي ، فقال : « كُلْها ، فإنا سنعطيك لها تمرتين » فأعطاني لها تمرتين!![1] .

وأخرج الطبراني والبيهقي عن الشفاء بنت عبد الله رضي الله عنهما قالت :

أتيت رسول الله ﷺ أسأله ، فجعل يعتذر إليّ وأنا ألومه ، فحضرت الصلاة فخرجتُ ، فدخلتُ على ابنتي وهي تحت شرحبيل بن حسنة رضي الله عنه ، فوجدتُ شرحبيل في البيت ، فقلت : قد حضرت الصلاة وأنت في البيت؟ .

وجعلت ألومه ، فقال : يا خالة لا تلوميني فإنه كان لي ثوب فاستعاره النبي ﷺ ، فقلت : بأبي وأمي! كنت ألومه منذُ اليوم وهذه حاله ولا أشْعُرُ ، فقال شرحبيل : ما كان إلا درع رقعناه!![2] .

أجل ، لقد تحمل صحابة سيدنا رسول الله الكثير الكثير ، من ذلك ما تحمّلوه من أمراض في سبيل الله وقد سطّر التاريخ أمثلة بقيت شاهداً علىٰ ذلك نسوق بعضها من باب التذكير فقط ، والسبب الرئيسي

---

(١) طبقات ابن سعد : ٤/ ٣٢٩ .

(٢) رواه الطبراني كما في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٢٤). وانظره في الترغيب والترهيب للمنذري : ٣/ ٣٩٦ .

لاندفاعهم هو أنهم رأوا بأم أعينهم سيدنا رسول الله ﷺ وقد اندفع أمامهم ، فكان خير قدوة وأحسن أسوة للصحابة .

ها هو ذا عليه الصلاة والسلام يشجع الناس للخروج في غزوة بدر فيقول : « قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض » ويقول أيضاً : « والذي نفس محمد بيده ، لا يقاتلهم اليوم رجل فيقتل صابراً محتسباً ، مقبلاً غير مدبر ، إلا أدخله الله الجنة »[1] .

وهكذا ، عندما سمع الصحابة الأكارم التشجيع الكبير من رسول الله ﷺ ، عندئذٍ انقضوا على الأعداء ، وقدّموا الغالي والرخيص ، وأنفقوا الأموال والأنفس ، في سبيل دعوة الله سبحانه وتعالى .

أجل ، لقد انقضّ عمير بن الحمام وهو يردد كلمات الفرح والشوق إلى لقاء الله :

ركضاً إلى الله بغير زاد ... إلاَّ التُّقى وعملِ المعادِ
والصبر في الله على الجهاد ... وكلُّ زادٍ عُرضةُ النفاد
غير التقى والبرّ والرشادِ

أجل ، لقد وقف سعد بن معاذ قبيل غزوة بدر ليقرر هذه الحقيقة ، فكان مما قال :

يا رسول الله إيانا تريد ، فوالذي أكرمك وأنزل عليك الكتاب ما سلكتها قط ولا لي بها علم ، ولئن سرت حتى تأتي برك الغماد من ذي يَمَنٍ لنسيرن معك ، ولا نكون كالذين قالوا لموسى عليه السلام :

---

(١) للتوسع يراجع : سنن البيهقي : ٩/ ١٠٠ ، مستدرك الحاكم : ٣/ ٤٢٦ .

اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ، ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم متبعون ، ولعلّ أن تكون خرجت لأمر وأحدث الله إليك غيره ، فانظر الذي أحدث الله إليك فامضِ ، فصِلْ حبال من شئت ، واقطع حبال من شئت ، وعاد من شئت ، وسالم من شئت ، وخذ من أموالنا ما شئت[1] .

وهكذا كان الصحابة الأكارم فعندما حضهم رسول الله ﷺ على الجهاد ـ قبيل غزوة تبوك ـ ورغّبهم فيه ، وأمرهم بالصدقة حملوا صدقات كثيرة ، وكان أول من حمل أبو بكر الصديق ، فجاء بماله كله ، أربعة آلاف درهم ، فقال له رسول الله ﷺ : « هل أبقيت لأهلك شيئاً؟ » فقال : أبقيت لهم الله ورسوله! .

ثم جاء عمر رضي الله عنه بنصف ماله ، فقال رسول الله ﷺ : « هل أبقيت لأهلك شيئاً؟ » قال : نعم ، نصف مالي ، وبلغ عمر ما جاء به أبو بكر الصديق ، فقال : ما استبقنا إلى خير قط إلا سبقني إليه! .

وحمل العباس بن عبد المطلب وطلحة بن عبيد الله رضي الله عنهما إلى النبي ﷺ مالاً ، وحمل عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه إليه مئتي أوقية ، وحمل سعد بن عبادة رضي الله عنه إليه مالاً ، وكذلك محمد بن مسلمة رضي الله عنه ، وتصدّق عاصم بن عدي رضي الله عنه بتسعين وَسْقاً تمراً ، وجهز عثمان بن عفان رضي الله عنه ثلث ذلك الجيش ، وكان من أكثرهم نفقة حتى كفى ثلث ذلك الجيش مؤونتهم ، حتى إنْ كان ليقال ما بقيت لهم حاجة ، حتى كفاهم إشفى[2]

---

(١) البداية والنهاية : ٣/ ٢٦٤ .

(٢) مخرز من حديد تخرز به الأسقية .

أسقيتهم ، فيقال إن رسول الله ﷺ قال يومئذٍ : « ما يضرّ عثمان ما فعل بعد هذا »[1] .

بل لقد كان الواحد منهم يحزن عندما لا يستطيع الخروج في سبيل الله ، أو الإنفاق في سبيله ، ذلكم هو الصحابي (علبة بن زيد) رضي الله عنه يأتي سيدنا رسول الله ﷺ ويطلب منه أن يحمله على الخروج إلى الجهاد ، فلم يجد عنده ما يحمله عليه ، فيخرج حزيناً وهو يبكي ، ثم يرفع يديه إلى الله قائلاً :

اللهم إنك أمرت بالجهاد ورغّبتَ فيه ، ثم لم تجعل عندي ما أتقوّى به ، ولم تجعل في رسولك ما يحملني عليه ، وإني أتصدّق على كل مسلم بكل مظلمة أصابني فيها في مال أو جسد أو عرض ، ثم أصبح مع الناس ، فقال رسول الله ﷺ : « أين المتصدق هذه الليلة؟ » فلم يقم أحد ، ثم قال : « أين المتصدّق ، فليقم؟ » فقام إليه فأخبره ، فقال رسول الله ﷺ « أبشر ، فوالذي نفسي بيده لقد كُتبت في الزكاة المتقبّلة »[2] .

أجل ، لقد كانت أحوال الصحابة الأكارم وهم يضحّون في سبيل الله ، كانت أحوالاً غريبة ، فقد بذلوا وضحوا وأنفقوا في سبيل الله ، فعن جابر رضي الله عنه قال :

خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة ذات الرقاع من نخل ، فأصاب رجل امرأة رجل من المشركين ، فلما انصرف رسول الله ﷺ قافلاً أتى زوجُها ـ وكان غائباً ـ فلما أخبر الخبر حلف لا ينتهي حتى يُهريق في أصحاب محمد دماً .

---

(١) مسند الإمام أحمد : ١/ ٤٣٧ ، حياة الصحابة : ١/ ٤٢١ .

(٢) البداية والنهاية : ٥/ ٦ ، الإصابة في تمييز الصحابة : ٢/ ٥٠٠ .

فخرج يتبع أثر رسول الله ، فنزل رسول الله ﷺ منزلاً فقال : « من يكلؤنا[1] ليلتنا؟ » .

فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار فقالا : نحن يا رسول الله ، قال : « فكونا بفم الشِّعبِ من الوادي » وهما عمار بن ياسر وعبّاد بن بشر ، فلما خرجا إلى فم الشّعب قال الأنصاري للمهاجري : أيُّ الليل تحب أن أكفيكهُ أولَه أو آخره؟ قال : بل اكفني أوّلَه ، فاضطجع المهاجري فنام ، وقام الأنصاري يصلّي ، قال : وأتى الرجل ، فلما رأى شخص الرجل عرف أنه ربيئة[2] القوم ، فرمى بسهم فوضعه فيه ، فانتزعه ووضعه وثبت قائماً ، قال : ثم رمى بسهم آخر فوضعه فيه ، فنزعه فوضعه وثبت قائماً ، قال : ثم عاد له بالثالث ، فوضعه فيه ، فنزعه فوضعه ، ثم ركع وسجد ، ثم أهبَّ[3] صاحبه ، فقال : اجلس فقد أُثبِتُّ[4] ، قال : فوثب الرجل ، فلما رآهما عرف أنه قد نذرا[5] به ، فهرب .

قال : ولما رأى المهاجري ما بالأنصاري من الدماء قال : سبحان الله! أفلا أهببتني أول ما رماك؟ .

قال : كنت في سورة أقرؤها فلم أحبّ أن أقطعها حتى أنفدَها ، فلما تابع عليَّ الرمي ركعت فآذنتك ، وأيم الله ، لولا أن أضيِّع ثغراً

---

(١) أي : يحرسنا .
(٢) أي : العين والطليعة الذي ينظر للقوم لئلا يدهمهم العدو .
(٣) أي : أيقظ .
(٤) أي : طعنت وحبست في مكاني .
(٥) أي : علما به .

ما أمرني رسول الله ﷺ بحفظه لقطع نفسي قبل أن أقطعها أو أنفدها[1] .

وهكذا تحمل الصحابة الكرام الجراح أيضاً ، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر ، فقال يا رسول الله ، غبتُ عن أول قتال قاتلت المشركين ، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرَيَنَّ الله ما أصنع!! .

فلما كان يوم أحد وانكشف المسلمون فقال : اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء ـ يعني أصحابه ـ وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء ـ يعني المشركين ـ ثم تقدم .

فاستقبله سعد بن معاذ ، فقال : يا سعد بن معاذ ، الجنة وربّ النضر! إني أجد ريحها من دون أُحد ، قال سعد : فما استطعت يا رسول الله ما صنع ، قال أنس : فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربة بالسيف ، أو طعنة برمح ، أو رمية بسهم ، ووجدناه قد قُتل ، وقد مثّل به المشركون ، فما عرفه أحد إلا أخته ببنانه .

فقال أنس : كنا نرى أو نظن أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه : ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ لِّيَجْزِىَ ٱللَّهُ ٱلصَّٰدِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ إِن شَآءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[2] [الأحزاب : ٢٣ـ٢٤] .

وأخرج ابن عساكر عن سعيد بن عبيد الثقفي رضي الله عنه قال : رأيت أبا سفيان بن حرب رضي الله عنه يوم الطائف قاعداً في حائط أبي

---

(١) سنن أبي داود : ١/ ٢٩ ، البداية والنهاية لابن كثير : ٤/ ٨٥ .

(٢) رواه البخاري ومسلم والنسائي : [الترغيب والترهيب للمنذري : ٢/ ٤٣٦] .

يعلى يأكل ، فرميته فأصيبت عينه ، فأتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، هذه عيني أصيبت في سبيل الله ، فقال النبي ﷺ : « إن شئت دعوتُ الله فردّت عليك وإن شئت فالجنة » قال : فالجنة[1] .

وأما إنفاقهم في سبيل الله ، فقد تعلموا ذلك من سيدنا رسول الله ﷺ ، كما أخرج ابن عساكر عن أنس رضي الله عنه قال : أول خطبة خطبها رسول الله ، صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ، وقال : « يا أيها الناس ، إن الله اختار لكم الإسلام ديناً ، فأحسنوا صحبة الإسلام بالسّخاء وحسن الخلق ، ألا إن السخاء شجرة من الجنة وأغصانها في الدنيا ، فمن كان منكم سخياً لا يزال متعلقاً بغصن منها حتى يورده الله الجنة ، ألا إن اللؤم شجرة في النار وأغصانها في الدنيا ، فمن كان منكم لئيماً لا يزال متعلقاً بغصن منها حتى يورده الله في النار ، قال مرتين : السخاء في الله ، السخاء في الله »[2] .

وعلى المنوال نفسه نسج الصحب الكرام ، وقد سطر التاريخ قصصاً وأحداثاً غريبة ، من ذلك ما أخرجه العسكري عن عبيد الله بن محمد بن عائشة قال : (وقف سائل على أمير المؤمنين عليّ فقال للحسن والحسين : اذهب إلى أمك فقل لها : تركت عندك ستة دراهم فهات منها درهماً ، فذهب ثم رجع ، فقال : قالت : إنما تركت ستة دراهم للدقيق ، فقال عليّ : لا يصدق إيمان عبد حتى يكون بما في يد الله أوثق منه بما في يده .

قل لها : ابعثي بالستة دراهم ، فبعثت بها إليه فدفعها إلى السائل ،

---

(١) كنز العمال للمتقي الهندي : ٢/ ١٧٨ .
(٢) كنز العمال للمتقي الهندي : ٣/ ٣١٠ .

قال : فما حلّ حبوته حتى قربه رجل معه جمل يبيعه ، فقال عليّ : بكم الجمل؟ .

قال : بمئة وأربعين درهماً .

فقال عليّ : اعقله على أن نؤخرك بثمنه شيئاً .

فعقله الرجل ومضى ، ثم أقبل رجل فقال : لمن هذا البعير؟ فقال عليّ : لي .

فقال : أتبيعه؟ قال : نعم ، قال : بكم؟ قال : بمئتي درهم ، قال : قد ابتعته ، قال : فأخذ البعير وأعطاه المئتين ، فأعطى الرجل الذي أراد أن يؤخره مئة وأربعين درهماً وجاء بستين درهماً إلى فاطمة رضي الله عنها ، فقالت : ما هذا؟ قال : هذا ما وعدنا الله على لسان نبيه ﷺ : ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾[1] [الأنعام : ١٦٠] .

وأخرج الشيخان عن أنس رضي الله عنه قال :

كان أبو طلحة رضي الله عنه أكثر الأنصار بالمدينة مالاً من نخل ، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء ، وكانت مستقبلة المسجد ، وكان رسول الله ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيه طيّب .

قال أنس : فلما نزلت هذه الآية : ﴿ لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران : ٩٢] .

قام أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله : إن الله تبارك وتعالى يقول : ﴿ لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران : ٩٢] وإن أحبّ أموالي إليّ بيرحاء وإنها صدقة لله أرجو برَّها وذخرها عند الله ، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله .

---

(١) كنز العمال : ٣/ ٣١١ .

قال : فقال رسول الله ﷺ : « بخٍ! ذلك مال رابح! ذلك مال رابح! »[1] وأخرج مسلم وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : إني مجهود ، فأرسل إلى بعض نسائه فقالت : لا والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء!! .

ثم أرسل إلى أخرى فقالت مثل لك ، حتى قلن كلهن مثل ذلك ، لا والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء ، فقال : « من يضيف هذا الليلة ، رحمه الله » .

فقام رجل من الأنصار فقال : أنا يا رسول الله ، فانطلق به إلى رَحْله فقال لامرأته : هل عندك شيء؟ قالت : لا إلا قوت صبياني! .

قال : فعلّليهم بشيء ، فإذا أرادوا العشاء فنوّميهم ، فإذا دخل ضيفنا فأطفئي السراج وأريه أنا نأكل ، قال : فقعدوا وأكل الضيف وباتا طاويَيْن[2] .

فلما أصبح غدا على رسول الله ﷺ فقال : قد عجب الله من صنيعكما بضيفكما فأنزل الله تعالى قوله : ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ [الحشر : ٩] وفي رواية الإمام مسلم تسمية هذا الأنصاري بأبي طلحة[3] .

وهكذا تقرأ في تاريخ صحابة رسول الله ﷺ كيف أنفقوا الأموال على المساكين واليتامى والسائلين .

بل لقد تخوفوا من بسط الدنيا عليهم . وزهدوا في حطامها

---

(١) الترغيب والترهيب للمنذري : ٢/ ١٤٠ .

(٢) أي : جائعين .

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير : ٤/ ٣٣٨ ، فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني : ٨/ ٤٤٦ ، الترغيب والترهيب للمنذري : ٤/ ١٤٧ .

ولذائذها ومتعها ، وقطعوا حبال الجاهلية ، وبتروا كل ما يوصل إلى طرق الشيطان[1] .

البحث الثالث : ما هو موقفنا مما جرى بين الصحابة من مشاجرات واقتتال؟! :

الخوض في موضوع ما جرى بين الصحابة الكرام من مشاجرات واقتتال وحروب يجب ألاَّ يكون في متناول أيدي العوام ، وذلك بسبب جهلهم ، وعدم معرفتهم بتفسير الأحداث ، وأما من أجل التعلم ، وفهم ما جرى فعلاً ، ليكون للباحث دراية يستطيع من خلالها الردّ على المتعصبين والطاعنين بأولئكم الكوكبة الملتفة حول رسول الله ﷺ فعندئذٍ لا بأس في ذلك ، وقد تحدث علماء الأمة في ذلك كثيراً ، ولننقل بعض آرائهم :

سُئل خامس الخلفاء الراشدين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه عن ذلك فقال : تلك دماء طهّر الله يدي منها ، أفلا أطهر منها لساني؟! .

ثم قال : مثل أصحاب رسول الله ﷺ مثل العيون ، ودواء العيون ترك مسّها[2] وإلى ذلك ذهب الإمام جعفر الصادق رحمه الله تعالى حينما قال[3] :

أقول ما قاله الله تعالى : ﴿ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ﴾ [طه : ٥٢] ويفصّل الإمام ابن تيمية رحمه الله ذلك أكثر ، وهو يتحدث عن عقائد أهل السنة والجماعة فيقول :

---

(١) للتوسع يراجع : الأخلاق الإسلامية . للمؤلف : ٤/ ٦٧ـ١٧٥ .
(٢) الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به . للإمام الباقلاني : ٦٩ .
(٣) الإنصاف : ٧٠ .

ويمسكون عما شجر بين الصحابة ، ويقولون : إن هذه الآثار المروية في مساويهم منها : ما هو كذب ، ومنها : ما قد زيد فيه ونقص وغُيِّر عن وجهه .

والصحيح منه هم فيه معذورون : إما مجتهدون مصيبون ، وإما مجتهدون مخطئون[1] .

ويقول الإمام أحمد بن محمد القسطلاني رحمه الله تعالى .

ويجب الإمساك عما شجر بينهم ، والإضراب عن أخبار المؤرخين ، وجهلة الرواة ، وضلال الشيعة ، والمبتدعين القادحة في أحد منهم[2] .

ويقول الشيخ عبد السلام اللقاني رحمه الله تعالى (ت١٠٧٨هـ) ، وهو في صدد شرح الجوهرة :

وأول التشاجر الذي ورد إن خضت فيه واجتنب داء الحسد

يقول : إن البحث عما جرى بين الصحابة من الموافقة والمخالفة ، ليس من العقائد الدينية ، ولا من القواعد الكلامية ، وليس مما ينتفع به في الدين ، بل ربما أضرّ باليقين ، لا يباح الخوض فيه إلا للتعليم ، أو للرد على المتعصبين أو تدريس كتب تشتمل على تلك الآثار ، وأما العوام : فلا يجوز لهم الخوض فيه ، لفرط جهلهم ، وعدم معرفتهم بالتأويل[3] .

لكن بعض العلماء ذهب إلى جواز الخوض في هذه المسائل ، وذلك بهدف إظهار الحق وتعليم الناس ما جرى بين الصحابة على وجه

---

(١) العقيدة الواسطية : ٢٦ .

(٢) المواهب اللدنية ومعه شرح العلامة الزرقاني : ٧/ ٤٥ .

(٣) إتحاف المريد بجوهرة التوحيد : ٢٠٤ـ٢٠٥ .

الدقة وأمانة النقل ، وكما قال تعالى : ﴿ لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ ﴾ [الأنفال : ٤٢] .

ولعل الحديث عما حدث بين الصحابة يضطرنا إلى العودة إلى بطون كتب التاريخ الإسلامي وإلى زمن خلافة عثمان رضي الله عنه ، ولعلنا نستطيع الوصول إلى ملخص موجز من كتب التاريخ الإسلامي عن بعض الأمور التي حدثت :

استشهد عثمان رضي الله عنه في عام (٣٥ هـ) وتسلّم زمام الأمور علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وانقسم الناس إزاء المطالبة بدم عثمان إلى فريقين :

جماعة من الصحابة ، على رأسهم عائشة وطلحة والزبير ومعاوية رضي الله عنهم جميعاً يرون أن أولى الأمور هو المطالبة بدم عثمان ، ووجوب القبض على قتلته .

وفريق آخر وعلى رأسهم علي رضي الله عنه يرون وجوب تأخير المطالبة بقتلة عثمان ، ريثما يستتب الأمن وتهدأ الحالة ، وهذا ما عبّر عنه علي بن أبي طالب رضي الله عنه بقوله :

كيف أصنع بقوم يملكوننا ولا نملكهم؟ ها هم هؤلاء قد ثارت معهم عبدانكم ، وثابت إليهم أعرابكم ، وهم أخلاطكم يسودونكم ما شاؤوا[1] .

ثم يحدثنا التاريخ الإسلامي عما حدث خلال إرسال عليّ رضي الله عنه نوابه إلى الأقطار : لقد أرسل سهيل بن حنيف أميراً على بلاد الشام ، فخرج إليه فرسان على خيول من جند معاوية ، فقالوا : من

---

(١) الكامل في التاريخ لابن الأثير : ٧/ ١٩٥ .

أنت؟ فقال : أمير ، قالوا : على أي شيء؟ قال : على الشام ، فقالوا : إن كان عثمان بعثك فحيّ هلا بك ، وإن كان غيره فارجع!! .

فقال : أوما سمعتم بالذي كان؟ قالوا : بلى ، فرجع إلى علي رضي الله عنه .

وهكذا حدث مع أميره إلى الكوفة (عمارة بن شاب) ، وكذلك مع (قيس بن سعد) أميره إلى مصر!![1] .

وهكذا بدأت الفتنة واختلفت الكلمة ، ثم كان أن وجه عليّ إلى معاوية كتباً كثيرة يدعوه فيها إلى الطاعة وعدم شق عصا الجماعة ، ومعاوية لم يردّ شيئاً!! .

وبعد ثلاثة أشهر أرسل معاوية إلى عليّ رضي الله عنه رجلاً ، فلما دخل علىٰ عليّ ، سأله : ما وراءك؟ قال : جئتك من عند قوم ـ بلاد الشام ـ لا يريدون إلا القود كلهم موتور ، تركت سبعين ألف شيخ يبكون تحت قميص عثمان ، وهو على منبر دمشق!! .

فقال عليّ رضي الله عنه : أمني يطلبون دم عثمان؟ ألست موتوراً كتِرَة عثمان؟ اللهم إني أبرأ إليك من دم عثمان ، نجا والله قتلة عثمان إلا أن يشاء الله ، فإنه إذا أراد أمراً أصابه[2] .

وتفاقم الأمر في الشام ، فالحماس قد عمّ الكثيرين يريدون الثأر لدم عثمان رضي الله عنه . ومعاوية لم يعد يستجيب لكل الوساطات بينه وبين علي رضي الله عنه ، ولذلك عندما دخل أبو الدرداء رضي الله عنه على معاوية وقال له : يا معاوية علام تقاتل هذا الرجل؟ فوالله إنه أقدم

---

(١) للتوسع يراجع : البداية والنهاية لابن كثير : ٧/ ٢٣٨ وما بعدها .
(٢) تاريخ الإمام الطبري : ٤/ ٤٥٣ .

منك ومن أبيك إسلاماً ، وأقرب منك إلى رسول الله ﷺ ، وأحقّ بهذا الأمر منك .

فأجابه معاوية : أقاتله على دم عثمان ، فلقد آوى قتلته ، فاذهبوا إليه فقولوا له فليقدرنا من قتلة عثمان ، ثم أنا أول من بايعه من أهل الشام!![1] .

وهناك أمر آخر :

هو تجمّع بعض رؤساء الصحابة الكرام في مكة ، وعلى رأسهم عائشة وطلحة والزبير وعبد الله بن عمر ويعلى بن أمية وعبد الله بن عامر رضي الله عنهم جميعاً ، ورفعوا لواء المطالبة بثأر عثمان ، ثم ساروا إلى البصرة ، ونرى ذلك واضحاً في كلام عائشة رضي الله عنها وهي تخطب الناس في المربد : كان الناس يتجنون على عثمان ، ويزرون على عماله ، ويأتوننا بالمدينة ، فيستشيروننا فيما يخبروننا عنهم ، فننظر في ذلك ، فنجده بريئاً تقياً وفياً ، ونجدهم فجرة غدرة كذبة ، وهم يحاولون غير ما يظهرون ، فلما قووا كاثروه ، واقتحموا عليه داره ، واستحلوا الدم الحرام ، والشهر الحرام ، والبلد الحرام ، بلا ترة ولا عذر ، ألا أن مما ينبغي لكم غيره ، أخذ قتلة عثمان ، وإقامة كتاب الله ، وقرأت قول الله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾

[آل عمران : ٢٣] .

ثم كانت موقعة الجمل ، ثم موقعة صفّين .

---

(١) البداية والنهاية : ٧/ ٢٦ .

وفي موقعة الجمل :

بعد أن وصلت عائشة وطلحة والزبير ومن كان معهم إلى البصرة ، ووصل الخبر إلىٰ عليّ رضي الله عنهم جميعاً بذلك الأمر .

أرسل إلى عامله على الكوفة أبي موسى الأشعري أن يستنفر الناس ، لكن أبا موسى منعه من ذلك ما كان يحفظه من أحاديث رسول الله ﷺ ، من ذلك قوله :

« ستكون فتن ، القاعد فيها خير من القائم ، والقائم فيها خير من الماشي ، والماشي خير من الساعي ، من تشرف لها تستشرفه ، فمن وجد ملجأ أو معاذاً فليعذ به »[1] .

ثم خرج عليّ رضي الله عنه يقود جيشاً إلى العراق ، ولما وصل إلى الكوفة ، أرسل رسلاً إلى البصرة ، حاوروا عائشة وطلحة والزبير ، واتفقوا جميعاً على الصلح والسكينة ريثما يستطيع عليّ القبض على قتلة عثمان رضي الله عنهم .

وهذا الصلح أثار نيران الغضب والحقد في صدور زعماء الفتنة ورؤوس قتلة عثمان ، وعلى رأسهم عبد الله بن سبأ ـ ابن السوداء اليهودي ـ فاجتمعوا واتفقوا على تأجيج هذا الصراع وتزكيته ، وفي صبيحة اليوم التالي سار عليّ ومن معه إلى البصرة ، واجتمع بالزبير وطلحة وعائشة واتفقوا على فض المنازعات .

لكن وفي الليل هاجم أكثر من ألف رجل جيش عائشة رضي الله عنها ، وثارت ثائرة القوم ، وظنوا أن ذلك خدعة من جيش علي للإطاحة بهم ، وتساقط القتلى من الطرفين المسلمين ، إلى درجة أن

---

(١) صحيح البخاري : ٤/ ٢٢٥ ، صحيح مسلم : ٤/ ٢٢١٢ .

علياً أبدى ندمه على ما جرى من دماء المسلمين ، لذلك قال لابنه الحسن : يا بني ، ليت أباك مات قبل هذا اليوم بعشرين عاماً!![1] .

ثم وقف عليّ حاسر الرأس ونادى الزبير ، وتعاتبا ، فعاد الزبير نادماً من مقاتلته لعليّ وتوجّه نحو المدينة المنورة ، لكن واحداً من رجالات الفتنة هو (عمرو بن جرموز) أدركه بوادي السِّباع (على سبعة فراسخ من البصرة) فقتله غيلة ، وقُتِلَ طلحة يوم الجمل بسهم غرب .

وعندئذٍ سقط بعير عائشة إلى الأرض ، فانهزم من حولها ، وانتهت المعركة ، وكان موقف عليّ المنتصر موقفاً رائعاً ، فهو الذي يعرف لأزواج النبي ﷺ حقاً كبيراً ، فأمر أن توضع على ظهر جمل ضمن هودجها ، ثم أرسلها ومعها بعض النسوة الثقات . ومعها أخوها محمد بن أبي بكر حتى وصلت إلى المدينة المنورة[2] .

وفي موقعة صفّين :

أرسل عليّ رضي الله عنه كتاباً إلى معاوية مع جرير بن عبد الله البجلي يدعوه إلى الانطواء تحت الصلح الذي تمّ على إثر موقعة الجمل .

فرفض معاوية إطاعة أمير المؤمنين عليّ ، وخرج إلى لقاء عليّ ، وفي ذي الحجة التقى الجيشان في صفّين ، واستمرت المناوشات عدة شهور تخللها وقف للقتال بسبب الأشهر الحرم ، ثم نادى منادي عليّ رضي الله عنه :

---

(١) البداية والنهاية : ٧/ ٢٤١ .

(٢) للتوسع في مسألة موقعة الجمل يراجع :
تاريخ الطبري : ٤/ ٤٥٥ ، البداية والنهاية لابن كثير : ٧/ ٢٣٤ ، الكامل في التاريخ لابن الأثير : ٣/ ٣٣٢ ، ومروج الذهب للمسعودي : ٢/ ٣٧٣ ، وغيرها من كتب التاريخ المعتمدة .

يا أهل الشام ، إن أمير المؤمنين يقول لكم : إني قد استدمتكم لتراجعوا الحق ، واحتججت عليكم بكتاب الله عز وجل ، فدعوتكم إليه ، فلم تناهوا عن طغيان ، ولم تجيبوا إلى حق ، وإني نبذت إليكم على سواء ، إن الله لا يحب الخائنين[1] .

والتحم الجيشان ، وسقط القتلى من الجانبين ، لكن لما سقط عمار بن ياسر رضي الله عنه شهيداً وكان في جيش عليّ اتضح الموقف بجلاء ، وذلك عندما تذكر القوم قول النبي ﷺ وهو يشارك المسلمين في بناء المسجد النبوي : « ويحَ عمار تقتله الفئة الباغية ، يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار »[2] .

وأيقن الناس أن عماراً كان مع الفئة التي تسير على الحق وهي فئة علي رضي الله عنهم جميعاً بينما الذين شاركوا في قتله ، وهم جماعة معاوية هم الفئة الباغية .

عندئذٍ تحوّل كثير من جند معاوية إلى جيش عليّ ، وكادت الهزيمة تلحق بمعاوية ومن معه لولا أنهم استخدموا سلاح المخادعة ، فرفعوا المصاحف فوق الرماح ، وقالوا : هذا كتاب الله بيننا وبينكم ، لقد فني الناس ، فمن للثغور؟ ومن لجهاد المشركين والكفار؟! عندها انقسم جماعة عليّ إلى أقسام :

منهم من رأى الموافقة على التحكيم ، ومنهم من رأى برأي عليّ

---

(١) البداية والنهاية : ٧/٢٥٨ .

(٢) صحيح البخاري : ٢/١٢١ ، مسند الإمام أحمد : ٣/٥ ، مستدرك الحاكم : ٢/١٤٩ ، دلائل البيهقي : ٢/٥٤٦ ، مجمع الزوائد : ٩/٢٩٦ ، سنن الترمذي : ٥/٦٦٩ ، صحيح مسلم : ٤/٢٢٣٦ ، ومثله في طبقات ابن سعد : ٣/٢٥٢ ، سيرة ابن هشام : ٢/١١٤ .

وهو حسم الموقف نهائياً ، ومنهم الخوارج الذين كفروا علياً!![1] .

وأما الحكم الشرعي فيما جرى بين الصحابة رضي الله عنهم ، فهو يدخل تحت باب فقهي هو قتال البغاة .

ويعرف ابن قدامة رحمه الله تعالى البغاة بقوله : قوم من أهل الحق يخرجون عن قبضة الإمام ، ويريدون خلعه ، لتأويل سائغ ، وفيهم منعة يحتاج في كفهم إلى جمع الجيش[2] .

ويقول الإمام النووي رحمه الله تعالى :

البغي ليس باسم ذمّ ، لكنهم يوصفون بأنهم مخطئون فيما ذهبوا إليه من تأويل[3] فلذلك لا يجوز وصف فرقة عليّ أو فرقة معاوية بالخروج عن الإسلام ، لأنهما فرقتين مسلمتين ، والدليل على ذلك قول الله تعالى :

﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ . . . . ﴾ [الحجرات : ٩] .

وقول النبي ﷺ : « تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين ، يقتلها أولى الطائفتين بالحق »[4] .

وهكذا نفهم أن جماعة معاوية خرجوا على الإمام عليّ رضي الله عنه غير متأوّلين ، ولا هادفين من ذلك إضعاف شوكة المسلمين ، إنما

---

(١) للتوسع في مسألة صفين يراجع : تاريخ الطبري : ٤/ ٥٧٣ ، الكامل لابن الأثير : ٣/ ٢٨٥ ، البداية والنهاية لابن كثير : ٧/ ٢٥٧ ، مروج الذهب للمسعودي : ٢/ ٤٠٥ ، وغيرهم .

(٢) المغني : ٨/ ٢٢٦ .

(٣) روضة الطالبين : ١٠/ ٥١ .

(٤) صحيح مسلم : ٢/ ٧٤٥ .

المسألة تنحصر في طاعة اجتهاد ، وعدم طاعة الإمام ولعل الله سبحانه وتعالى يعذرهم في ذلك ، وبالتالي يأجرهم على اجتهادهم الخاطىء .

علماً أن أهل السنة والجماعة يعتقدون أن الطائفتين اللتين اقتتلا في موقعة الجمل وموقعة صفّين ينضوون تحت لواء الجماعة الإسلامية .

لكن علياً وجماعته رضي الله عنهم هم المصيبون ، بينما معاوية وجماعته هم البغاة ، ودليل ذلك قول الإمام النووي رحمه الله تعالى :

ـ بعد أن ساق الأحاديث الشريفة في مسألة اقتتال المسلمين ـ قال : فهذه الروايات صريحة في أن علياً رضي الله عنه كان هو المصيب المحق ، والطائفة الأخرى أصحاب معاوية كانوا بغاة متأولين ، قال : وفيه التصريح بأن الطائفتين مؤمنون ، لا يخرجون بالقتال عن الإيمان ، ولا يفسقون ، قال : وهذا مذهبنا ، ومذهب موافقينا[1] .

ذلك لأن التأويل للمسألة : أن القتال الذي دار بين الطائفتين لم يكن عن قصد وسابق إصرارٍ وتخطيط ، إنما كان فتنة صغيرةً في البداية ، إلا أن قتلة عثمان ومن معهم من جنود عبد الله بن سبأ اليهودي قد صبّوا البنزين فوق النار لتزداد اشتعالاً وحماساً ، ونحن ليس لنا إلا أن نقرأ قول الله تعالى :

﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۚ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجرات : ٩ـ١٠] .

فرضي الله عن جميع صحابة رسول الله وأرضاهم .

---

(١) شرح صحيح مسلم للإمام النووي : ٧/ ١٦٧ .

الفصل الرابع

محاولة بعضهم التقليل من أهمية الصحابة!!

البحث الأول : حكم سبّ أحد الصحابة!! :

أصحاب رسول الله ﷺ ، أولئك الصفوة من البشر ، الذين اختارهم الله لحمل دعوة هذا الدين الحنيف ، ولنشر لوائه في أصقاع المعمورة ، وكان اختيار الله لهم فيه شرف كبير ليكونوا فيما بعد وزراء وولاة ، وقبل ذلك كله كان لهم شرف ملازمة النبي ﷺ والذبّ عن شريعته ، والدفاع عنه ، وقد بذلوا في ذلك أموراً كثيرة ، فضحّوا بالأموال والأولاد والأوطان والأرواح فداءً لنشر الإسلام .

ولما لهم من قدر كبير عند الله ورسوله ، جاءت الآيات والأحاديث الشريفة تبين مقدارهم ومكانتهم ، وتوجه الأمة إلى عدم الوقوع في أخطاء تمسّ بواحد منهم ، وشدد بعض العلماء في مسألة حكم سبّ الصحابة ، أو الطعن فيهم ، أو انتقاصهم ، أو إعلان بغضهم ، بينما خفف بعض العلماء في هذه المسألة ، ولكل فريق وجهة نظره .

فمن العلماء الذين قالوا : إن سبّ الصحابة لا يوصل إلى الكفر ، إنما يتهم صاحبه بالفسق والضلال والتعزير والتأديب : عبد الله بن محمود الموصلي صاحب كتاب الاختيار الحنفي ، وكذلك الإمام ابن

عابدين ذهب إلى هذا الرأي ، ومما قاله : إن الحكم بالكفر على سب الشيخين أو غيرهما من الصحابة مطلقاً قول ضعيف لا ينبغي الإفتاء به ، ولا التعويل عليه[1] .

كذلك ذهب إلى هذا الرأي : الإمام التفتازاني ، والإمام مُلا علي القاري ، والقسطلاني ، والنووي ، والرملي ، والإمام أحمد في إحدى الروايتين عنه ، والإمام ابن تيمية ، والإمام السبكي ، والإمام إسحاق بن راهويه ، والمشهور عند الإمام مالك .

ومن العلماء من ذهب إلى تكفير من سبّ صحابة رسول الله ﷺ أو انتقص وطعن في عدالتهم أو جاهر ببغضهم ، وقالوا : يحلّ قتله إلا أن يتوب!! .

وممن ذهب إلى ذلك الإمام القرطبي حيث قال : ـ بعد أن نقل عن الإمام مالك قوله ـ : من أصبح من الناس في قلبه غيظ على أحد من أصحاب رسول الله ﷺ فقد أصابته هذه الآية : ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾

[الفتح : ٢٩] .

قال : لقد أحسن مالك في مقالته ، وأصاب في تأويله ، فمن نقص واحداً منهم أو طعن عليه في روايته فقد ردّ على الله رب العالمين ، وأبطل شرائع المسلمين[2] .

---

(١) رسالة (تنبيه الولاة والحكام على أحكام شاتم خير الأنام أو أحد أصحابه الكرام) مطبوعة ضمن رسائل ابن عابدين : ١/٣٦٦ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن : ١٦/٢٩٨ .

ومنهم : أبو زرعة الرازي حيث قال : إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق[1] .

ومنهم : الإمام السرخسي حيث قال : فمن طعن فيهم فهو ملحد منابذ للإسلام ، دواؤه السيف إن لم يتب[2] .

ومنهم الإمام الحميدي حيث قال : فمن سبّهم أو تنقصهم أو أحداً منهم فليس على السنة ، وليس له في الفيء حق ، أخبرنا بذلك غير واحد عن مالك بن أنس أنه قال : قسم الله تعالى الفيء فقال : ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ﴾ [الحشر : ٨] ، ثم قال : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر : ١٠] .

فمن لَم يقل هذا لهم فليس ممن جعل الله له الفيء[3] .

وقد بسط القول في هذه المسألة وفصّلها تفصيلاً دقيقاً الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى ، ومما قاله : (ونحن نرتب الكلام في فصلين :

أحدهما : في سبّهم مطلقاً .

والثاني : في تفصيل أحكام السابّ .

أما الأول : فسبّ أصحاب رسول الله ﷺ حرام بالكتاب والسنة .

أما الأول فلأن الله سبحانه يقول : ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات : ١٢] ، وأدنى أحوال الساب لهم أن يكون مغتاباً .

وقال تعالى : ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة : ١] .

---

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي : ٩٨ .

(٢) أصول السرخسي : ٢/ ١٣٥ .

(٣) أصول السنة ـ مطبوع من مسند الحميدي ـ بتحقيق حبيب الأعظمي : ٢/ ٥٤٥ .

وقال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٨] ، وهم صدور المؤمنين فإنهم هم المواجهون بالخطاب في قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ [البقرة : ١٠٤] حيثُ ذكرت .

ولم يكتسبوا ما يوجب أذاهم ، لأن الله سبحانه رضي عنهم رضاً مطلقاً بقوله تعالى : ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴾ [التوبة : ١٠٠] فرضي عن السابقين من غير اشتراط إحسان ، ولم يرض عن التابعين إلا أن يتبعوهم بإحسان .

وقال تعالى : ﴿ ۞ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح : ١٨] ، الرضا من الله صفة قديمة ، فلا يرضى إلا عن عبدٍ عَلِمَ أنه يوافيه على موجبات الرضا ومن رضي الله عنه لم يسخط عليه أبداً .

وقوله تعالى : ﴿ إِذْ يُبَايِعُونَكَ ﴾ [الفتح : ١٨] ، سواء كانت ظرفاً محضاً أو كانت ظرفاً فيها معنى التعليل فإن ذلك لتعلّق الرّضا بهم ، فإنه يسمى رضاً أيضاً كما في تعلّق العلم والمشيئة والقدرة وغير ذلك من صفات الله سبحانه ، وقيل : بل الظرف يتعلق بجنس الرّضا ، وإنه يرضى عن المؤمن بعد أن يطيعه ، ويسخط عن الكافر بعد أن يعصيه ، ويحب من اتبع الرسول بعد اتباعه له ، وكذلك أمثال هذا ، وهذا قول جمهور السلف وأهل الحديث ، وكثير من أهل الكلام ، وهو الأظهر ، وعلى هذا فقد بيّن في مواضع أُخَر أن هؤلاء الذين رضي الله عنهم هم من أهل الثواب في الآخرة ، يموتون على الإيمان الذي به يستحقون ذلك ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى

تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة : ١٠٠] . وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « لا يدخلُ النار أحدٌ بايع تحت الشجرة »[1] وأيضاً ، فكل من أخبر الله عنه أنه رضي عنه فإنه من أهل الجنة وإن كان رضاه عنه بَعْد إيمانه وعمله الصالح ، فإنه يذكر ذلك في معرض الثناء عليه والمدح له ، فلو علم أنه يتعقب ذلك بما يسخط الرب لم يكن من أهل ذلك .

وهذا كما في قوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَٱدْخُلِى فِى عِبَٰدِى ﴿٢٩﴾ وَٱدْخُلِى جَنَّتِى﴾ [الفجر : ٢٧-٣٠] .

ولأنه سبحانه وتعالى قال : ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة : ١١٧] .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ [الكهف : ٢٨] .

وقال تعالى : ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح : ٢٩] .

وقال سبحانه : ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران : ١١٠] ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة : ١٤٣] ، وهم أول من وُجه بهذا الخطاب ، فهم مُرادون بلا ريب .

وقال سبحانه : ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر : ١٠] .

---

(١) صحيح مسلم : رقمه (٢٤٩٦) ، سنن أبي داود : رقمه (٤٦٥٣) ، سنن الترمذي : رقمه (٣٨٦٠) .

فجعل سبحانه وتعالى ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى للمهاجرين والأنصار والذين جاؤوا من بعده مستغفرين للسابقين وداعين الله ألاَّ يجعل في قلوبهم غلاً لهم ، فعُلم أن الاستغفار لهم وطهارة القلب من الغلّ لهم أمرٌ يحبه الله ، ويرضاه ، ويثني على فاعله ، كما أنه قد أمر بذلك رسوله في قوله : ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [محمد : ١٩] وقال تعالى : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] ومحبة الشيء كراهته لضده . فيكون الله يكره السبّ لهم الذي هو ضد الاستغفار والبغض لهم الذي هو ضد الطهارة ، وهذا معنى قول عائشة رضي الله عنها : (أمروا بالاستغفار لأصحاب محمد ﷺ فسبّوهم)[1] .

وعن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : (لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ فإن الله قد أمر بالاستغفار لهم ، وقد علم أنهم سيقتتلون) رواه الإمام أحمد .

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : الناسُ على ثلاث منازل ، فمضت منزلتان وبقيت واحدة ، فأحسن ما أنتم كائنون عليه أن تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت .

قال : ثم قرأ : ﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ﴾ [الحشر : ٨] ، فهؤلاء المهاجرون ، وهذه منزلة قد مضت . ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا

---

(١) صحيح مسلم : رقمه (٣٠٢٢) .

يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر : ٩] . فهؤلاء الأنصار ، وهذه منزلة قد مضت . ثم قرأ : ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر : ١٠] قد مضت هاتان ، وبقيت هذه المنزلة ، فأحسن ما أنتم كائنون عليه أن تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت ، يقول : أن تستغفروا لهم[١] .

ولأن من جاز سبّه بعينه أو بغيره لم يجز الاستغفار له ، كما لا يجوز الاستغفار للمشركين لقوله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ [التوبة : ١١٣] وكما لا يجوز أن يستغفر لجنس العاصين مسمّين باسم المعصية ، لأن ذلك لا سبيل إليه .

ولأنه شرع لنا أن نسأل الله ألاَّ يجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ، والسبّ باللسان أعظم من الغلّ الذي لا سبّ معه ، ولو كان الغلّ عليهم والسب لهم جائزاً لم يشرع لنا أن نسأله ترك ما لا يضر فعله .

وأما السنّة ، ففي الصحيحين عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبّوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أُحدٍ ذهباً ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نصيفه »[٢] .

---

(١) المستدرك على الصحيحين للإمام الحاكم : ٢/ ٤٨٤ .

(٢) صحيح البخاري : ٧/ ٢١ ، صحيح مسلم رقمه : (٢٥٤٠) ، سنن أبي داود : ٤/ ٢١٤ .

وقال رسول الله ﷺ : « لا تسبُّوا أصحابي ، دعُوا لي أصحابي ، فإن أحدكم لو أنفق كل يوم مثل أُحُدٍ ذهباً ما أدركَ مُدّ أحدهم ولا نصيفه »[1] .

وقوله ﷺ : « لا تسبوا أصحابي » خطاب لكل أحدٍ ألاَّ يسبّ من انفرد عنه بصحبته ، وهذا كقوله عليه الصلاة والسلام في حديث آخر : « أيها الناس إني أتيتكم ، فقلتُ : إني رسول الله إليكم ، فقلتم : كذبْتَ ، وقال أبو بكر : صَدَقْتَ ، فهل أنتم تاركون لي صاحبي؟ فهل أنتم تاركون لي صاحبي؟ »[2] .

أو كما قال بأبي هو وأمي ﷺ ، قال ذلك لما عاير بعضُ الصحابة أبا بكر ، وذاك الرجل من فُضلاء أصحابه ، ولكن امتاز أبو بكر عنه بصحبته ، وانفرد بها عنه .

وقال ﷺ : « إن الله اختارني ، واختار لي أصحاباً ، جعل لي منهم وُزراء وأنصاراً وأصهاراً ، فمن سبّهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبلُ الله منه يوم القيامة صَرْفاً ولا عَدْلاً »[3] .

وعن عبد الله بن مغفّل قال : قال رسول الله ﷺ : « الله الله في أصحابي ، لا تتخذوهم غَرضاً من بعدي ، من أحبّهم فقد أحبني ، ومن أبغضهم فقد أبغضني ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله يوشكُ أن يأخذه »[4] .

وقال علي بن عاصم : أنبأ أبو مَتْحذم : حدثني أبو قلابة ، عن ابن

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني : ٧/ ٣٤ .
(٢) صحيح البخاري : ٨/ ٣٥٣ .
(٣) رواه الطبراني : [مجمع الزوائد للهيثمي : ١٠/ ١٧] .
(٤) سنن الترمذي رقمه (٣٢٦٢) ، مسند الإمام أحمد : ٥/ ٥٤ .

مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا ذُكر القدر فأمسكوا ، وإذا ذُكر أصحابي فأمسكوا »[1] .

ولما جاء فيه من الوعيد ، قال إبراهيم النخعي : كان يُقال : شتم أبي بكر وعمر من الكبائر . وكذلك قال أبو إسحاق السبيعي : شتمُ أبي بكر وعمر من الكبائر التي قال الله تعالى : ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ ﴾ [النساء : ٣١] .

وإذا كان شتمهم بهذا القدر فأقلّ ما فيه التعزير ، لأنه مشروع في كل معصية ليس فيها حد ولا كفارة ، وقد قال ﷺ : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً »[2] .

وهذا مما لا نعلم فيه خلافاً بين أهل الفقه والعلم من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين لهم بإحسان وسائر أهل السنة والجماعة ، فإنهم مُجمعون على أن الواجب الثناء عليهم ، والاستغفار لهم ، والترحّم عليهم ، والترضي عنهم ، واعتقاد محبتهم ، وموالاتهم ، وعقوبة من أساء فيهم القول . . . وأما من قال : (يقتل الساب) أو قال (يكْفُر) فلهم دلالات احتجوا بها .

قال الإمام مالك رضي الله عنه : إنما هؤلاء أقوام أرادوا القدح في النبي ﷺ فلم يمكنهم ذلك فقدحوا في أصحابه حتى يُقال : رجل سوء ، ولو كان رجلاً لكان أصحابه صالحين!! .

أو كما قال ، وذلك أنه ما منهم رجل إلا كان ينصر الله ورسوله ، ويذبُّ عن رسول بنفسه وماله ، ويُعينه على إظهار دين الله وإعلاء

---

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير : ٢/٧٨ ، حلية الأولياء لأبي نعيم : ٤/١٠٨ .
(٢) رواه البخاري (٦٩٥٢) والترمذي (٢٢٥٥) وأحمد (٣/٩٩).

كلمة الله وتبليغ رسالات الله وقت الحاجة ، وهو حينئذٍ لم يستقرّ أمره ، ولم تنتشر دعوته ، ولم تطمئن قلوب أكثر الناس بدينه ، ومعلوم أن رجلاً لو عمل به بعضُ الناس نحو هذا ثم آذاه أحدٌ لغضب له صاحبه ، وعدَّ ذلك أذى له ، ومن ذلك : ما رُوي عن علي رضي الله عنه قال : والذي فلق الحبّة ، وبرأ النسمة ، إنه لعهد النبي الأميّ ، إنه لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق[1] .

ومن ذلك ما خرجاه في الصحيحين عن أنس أن النبي ﷺ قال : « آية الإيمان حُبّ الأنصار ، وآية النفاق بُغض الأنصار »[2] .

وفي الصحيحين أيضاً عن البراء بن عازب عن النبي ﷺ أنه قال في الأنصار : « لا يحبهم إلا مؤمن ، ولا يبغضهم إلا منافق ، من أحبّهم أحبّه الله ، ومن أبغضهم أبغضه الله »[3] .

وروى مسلم عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر »[4] .

فمن سبّهم فقد زاد على بغضهم ، فيجب أن يكون منافقاً لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر .

وأراد بذلك ـ والله أعلم ـ أن يعرّف الناس قدر الأنصار ، لعلمه بأن الناس يكثرون والأنصار يقلّون ، وأن الأمر سيكون في المهاجرين ،

---

(١) صحيح مسلم رقمه (٧٨) : ١/ ٨٦ .

(٢) صحيح البخاري : ٧/ ١٤١ ، صحيح مسلم رقمه (٧٥) ، سنن النسائي : ٨/ ١١٦ .

(٣) صحيح البخاري : ٧/ ١٤١ ، صحيح مسلم رقمه (٧٥) ، سنن الترمذي رقمه (٣٩٠٠) .

(٤) صحيح مسلم رقمه (٧٦) ، سنن الترمذي رقمه (٣٩٠٦) ، مسند الإمام أحمد : ٢/ ٤١٩ .

فمن شارك الأنصار في نصر الله ورسوله بما أمكنه فهو شريكهم في الحقيقة كما قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُوٓاْ أَنصَارَ ٱللَّهِ ﴾ [الصف : ١٤] فبغض من نصر الله ورسوله من أصحابه نفاقٌ ، ومن هذا : ما رواه طلحة بن مُصرّف قال : كان يُقال : بُغض بني هاشم نفاق ، وبغض أبي بكر وعمر نفاق ، والشّاك في أبي بكر كالشّاك في السنة .

ومن ذلك : ما رواه كثير النَّواء ، عن إبراهيم بن الحسن بن علي ، عن أبيه ، عن جده ، قال رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « يظهر في أمتي في آخر الزمان قومٌ يُسمَّون الرافضة يرفضون الإسلام »[1] .

. . وقال عليّ رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « ألا أدلّك على عمل إن عملته كنت من أهل الجنة ـ وإنك من أهل الجنة ـ إنه سيكون بعدنا قومٌ لهم نَبْزٌ يقال لهم : الرافضة ، فإن أدركتموهم فاقتلوهم فإنهم مشركون » .

قال : وقال عليّ رضي الله عنه : سيكون بعدنا قومٌ ينتحلون مودّتنا يكذبون علينا ، مارقةٌ . آية ذلك أنهم يسبّون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما[2] .

وروى ابن عُيينة ، عن خلف بن حوشب ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزىٰ قال : قلت لأبي : لو أُتيتَ برجل يسبّ أبا بكر ما كنت صانعاً؟ قال : أضربُ عنقه ، قلت : فعمر؟ قال : أضرب عنقه .

وعبد الرحمن بن أبزى من أصحاب النبي ﷺ ، أدركه وصلّى

---

(١) مسند الإمام أحمد : ١/ ١٠٣ ، مجمع الزوائد للهيثمي : ١٠/ ٢٢ .
(٢) مجمع الزوائد : ١٠/ ٢٢ .

خلفه ، وأقرّه عمر رضي الله عنه عاملاً على مكة ، وقال : هو ممن رفعه الله بالقرآن ، بعد أن قيل له : إنه عالم بالفرائض قارىء لكتاب الله ، واستعمله عليّ على خراسان .

ويؤيد ذلك ما روى الحكم بن حجل قال : سمعت علياً يقول : لا يفضلني أحدٌ على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما إلا جلدته حدّ المفتري[1] .

وروى الإمام أحمد بإسناد صحيح عن أبي ليلى قال : تداروا في أبي بكر وعمر ، فقال رجل من عُطارد : عمر أفضل من أبي بكر ، فقال الجارود : بل أبو بكر أفضل منه ، قال : فبلغ ذلك عمر . قال : فجعل يضربه ضرباً بالدرّة حتى شغر برجله ، ثم أقبل إلى الجارود فقال : إليك عني ، ثم قال عمر :

أبو بكر كان خير الناس بعد رسول الله ﷺ في كذا وكذا ، ثم قال عمر : من قال غير هذا أقمنا عليه ما نقيم على المفتري[2] .

فإذا كان الخليفتان الراشدان عُمر وعلي رضي الله عنهما يجلدان حدّ المفتري من يفضّل علياً على أبي بكر وعمر ، أو من يفضّل عمر على أبي بكر ـ مع أن مجرّد التفضيل ليس فيه سبّ ولا عيب ـ عُلم أن عقوبة السبّ عندهما فوق هذا بكثير)[3] .

---

(١) مسند الإمام أحمد : ١/ ٨٣ ، السنّة لابن أبي عاصم ٢/ ٥٧٥ .

(٢) مسند الإمام أحمد : ١/ ٣٠٠ .

(٣) بتصرف واختصار من الصارم المسلول على شاتم الرسول للإمام ابن تيمية ، تحقيق : خالد خالد العلمي ، ط١/ ١٩٩٦م دار الكتاب العربي : ٥٤٤ ـ ٥٥٩ .

البحث الثاني : حكم من اتّهم أحد الصحابة بتهم لا تليق :

وأما حكم من وجّه إلى أحد الصحابة الأكارم تهمةً لا تليق بمقامهم ، كأن يستخف بهم ، أو يقذف أحدهم ، أو يتهم أحدهم بالزنىٰ وما إلى هنالك ، أو انتقص من مقام أحدهم ، أو قال عنهم : إنهم كانوا على ضلالة بعد رسول الله ﷺ . إلى غير ذلك . فهو ملعون ، ملعون .

وهذا ما ذهب إليه القاضي عياض (ت٥٤٤هـ) رحمه الله تعالى بقوله : (وسبّ آل بيت النبي ﷺ وأزواجه وأصحابه ، وتنقصهم حرام ملعون فاعله) .

ثم ساق القاضي عدّة أحاديث نبوية شريفة في هذا المجال ، من ذلك قول النبي ﷺ : « لا تسبّوا أصحابي ، فمن سبّهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً »[1] .

وقال ﷺ : « لا تسبّوا أصحابي ، فإنه يجيء قومٌ في آخر الزمان يسبّون أصحابي فلا تُصلّوا عليهم ، ولا تصلّوا معهم ، ولا تناكحوهم ، ولا تجالسوهم ، وإن مرضوا فلا تعودوهم » .

وعنه ﷺ : « من سبّ أصحابي فاضربوه » .

وقد أعلم النبي ﷺ أن سبّهم وأذاهم يؤذيه ، وأذى النبي ﷺ حرام ، فقال : « لا تؤذوني في أصحابي ، ومن آذاهم فقد آذاني »[2] .

---

(١) صحيح مسلم رقمه (١٩٦٧) ومعنى صرفاً : توبة أو طاعة تصرف وجهه لطاعة الله ، والعدل : الفدية .

(٢) سبق تخريجه .

ومشهور مذهب مالك رحمه الله في ذلك الاجتهاد والأدب الموجع ، قال مالك : من شتم النبي ﷺ قُتِل ، ومن شتم أصحابه أُدِّب .

وقال أيضاً : من شتم أحداً من أصحاب النبي ﷺ ، أبا بكر ، أو عمر ، أو عثمان ، أو معاوية ، أو عمرو بن العاص ، فإن قال : كانوا على ضلالٍ وكفرٍ قُتل ، وإن شتمهم بغير هذا من مشاتمة الناس نُكّل نكالاً شديداً .

وقال ابن حبيب : من غلا من الشيعة إلى بغض عثمان والبراءة منه أُدِّبَ أدباً شديداً ، ومن زاد إلى بغض أبي بكر وعمر فالعقوبة عليه أشدّ ، ويكرر ضربه ، ويُطال سجنه حتى يموت ، ولا يُبلغ به القتل إلا في سبّ النبي ﷺ .

وقال سحنون : من كفّر أحداً من أصحاب النبي ﷺ : عليّاً أو عثمان ، أو غيرهما يوجع ضرباً .

وحكى أبو محمد بن أبي زيد ، عن سحنون : من قال في أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ رضي الله عنهم جميعاً إنهم كانوا على ضلالةٍ وكفر قُتل ، ومن شتم غيرهم من الصحابة بمثل ذلك نُكل النكالَ الشديد .

ورُوي عن مالك رحمه الله : من سبّ أبا بكرٍ جُلد ، ومن سبّ عائشة قُتل ، قيل له : لم؟ قال : من رماها فقد خالف القرآن .

وقال ابن شعبان عنه : لأن الله يقول : ﴿ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [النور : ١٧] فمن عاد لمثله فقد كفر .

وحكى أبو الحسن الصقلي أن القاضي أبا بكر بن الطيب الباقلاني قال : إن الله تعالى إذا ذكر في القرآن ما نسبه إليه المشركون سبّح نفسه

لنفسه ، كقوله تعالى : ﴿ وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا سُبْحَٰنَهُۥ ﴾ [الأنبياء : ٢٦] في آي كثيرة .

وذكر تعالى ما نسبه المنافقون إلى عائشة رضي الله عنها ، فقال : ﴿ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور : ١٦] . سبّح نفسه في تبرئتها من السوء ، كما سبّح نفسه في تبرئته من السوء .

وهذا يشهد لقول مالك رحمه الله في قتل من سبّ عائشة رضي الله عنها .

ومعنى هذا ـ والله أعلم ـ أن الله لما عظّم سبّها كما عظّم سبّه ، وكان سبُّها سبّاً لنبيه ﷺ ، وقرن سبّ نبيه وأذاه بأذاه تعالى ، وكان حكم مؤذيه تعالى القتل كان مؤذي نبيّه كذلك .

وشتم رجل عائشة رضي الله عنها بالكوفة ، فقدّم إلى موسى بن عيسى العباسي فقال : من حضر هذا؟ فقال ابن أبي ليلى : أنا ، فجلده ثمانين ، وحلق رأسه[1] ، وأسلمه إلى الحجّامين[2] .

وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه نذر قطع لسان عبيد الله بن عمر إذ شتم المقداد بن الأسود ، فكُلّم في ذلك ، فقال : دعوني أقطع لسانه حتى لا يشتمَ أحدٌ بعد أصحاب النبي ﷺ .

وقال مالك رحمه الله : من انتقص أحداً من أصحاب النبي ﷺ فليس له في هذا الفيء حقٌّ! .

---

(١) نوع من أنواع التعزير ، لأن العرب الأوائل كانوا يرون حلق الرأس شيئاً فيه عيب كبير! .

(٢) نوع من أنواع الإهانة والإذلال والنفي! .

وفي كتاب ابن شعبان : من قال في واحدٍ منهم إنه ابن زانيةٍ وأمُّه مسلمةٌ حُدَّ عند بعض أصحابنا حدّين : حدّاً له ، وحدّاً لأمه ، ولا أجعلُه كقاذف الجماعة في كلمةٍ لفضل هذا على غيره ، ولقوله ﷺ : « من سبّ أصحابي فاجلدوه » قال : ومن قذف أمّ أحدهم وهي كافرةٌ حُدّ حدّ الفِرْية ، لأنه سبٌّ له ، فإن كان أحدٌ من ولد هذا الصحابي حيّاً قام بما يجب له ، وإلا فمن قام به من المسلمين كان على الإمام قبول قيامه ، قال : وليس هذا كحقوق غير الصحابة لحرمة هؤلاء بنبيّهم ﷺ ، ولو سمعه الإمام ، وأشهد عليه ، كان وليّ القيام به[1] .

قال : ومن سبّ غير عائشة رضي الله عنها من أزواج النبي ﷺ ، ففيها قولان :

أحدهما ـ يُقتل ، لأنه سبّ النبي ﷺ بسبّ حليلته[2] .

والآخر ـ أنها ـ أي زوجته ـ كسائر الصحابة ، يُجلد حدّ المفتري ، قال : وبالأول أقول .

وروى أبو مصعب عن مالك رحمه الله : فمن انتسب[3] إلى بيت النبي ﷺ يُضرب ضرباً وجيعاً ، ويُشهر[4] ويُحبس طويلاً حتى تظهر توبته ، لأنه استخفافٌ بحق الرسول ﷺ)[5] .

إذاً : احترام صحابة رسول الله ﷺ نابع من احترام رسول الله ﷺ ،

---

(١) أي : يتولّى الجلد .
(٢) أي : زوجته .
(٣) أي : ادّعى أنه من أهل البيت وهو ليس منهم .
(٤) أي : يُطاف به في الأسواق ليعلم الناس حاله ويشتهر ضلالة لئلا يقتدي به غيره .
(٥) بتصرف واختصار من كتاب : الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، للقاضي عياض : ٢/١١٠٦ـ١١١٤ .

بل من احترام القرآن الكريم ، وذلك لما في أصول الشريعة من أدلّة واضحة على توقير الصحابة ورفع شأنهم ، بسبب ما بذلوه أمام نشر الدعوة الإسلامية من تضحيات في الأموال والأولاد والأرواح والأوطان .

ونسأل الله الهداية لكل من يحاول إنقاص قدر واحدٍ من صحابة رسول الله ، لأن ذلك العمل ليس فيه خدمة إلا لأعداء الإسلام في كل وقت وحين .

* * *